

• • • •

الملف الصحفي

( العدد ) ٢٠



# حقوق الإنسان

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان



## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
9	هيئة حقوق الإنسان
12	أخبار ذات علاقة ( من الصحف المحلية )
40	أخبار ذات علاقة ( من الصحف الخليجية)

1



# **الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان**

## سفير هولندا لدى المملكة يزور جمعية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 4 صفر 1430 هـ - 30 يناير 2009 م - العدد 14830  
<http://www.alriyadh.com/2009/01/30/article406001.htm>

الرياض- سعيد المبارك:

قام السيد رون ستريker السفير الهولندي لدى المملكة بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وكان في استقباله سعادة الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والدكتور صالح بن محمد الخلان نائب الرئيس والفريق متلاعند عبد العزيز هنيري عضو الجمعية، في بداية اللقاء قدم رئيس الجمعية نبذة عن عمل الجمعية ونشاطاتها وانجازاتها، عقب ذلك تطرق الطرفان إلى عدد من الموضوعات ذات العلاقة بحقوق الإنسان، كما تم الحديث عن موقف الحكومة الهولندية الأخير حول محاسبة الأشخاص الذين يزدرون الدين الإسلامي ومن ذلك عرض فيلم «الفتنة» الذي أنتجه أحد أعضاء البرلمان الهولندي، حيث استمع أعضاء الجمعية لوجهة نظر الضيف حيث أكد بأن البرلمان كان موقفه واضحًا من الموضوع حيث لكل شخص حرية التعبير ولكن لا يحق له ازدراء أي دين من الأديان، وقد تطرق الحديث لما حدث في قطاع غزة من انتهاكات لحقوق الإنسان وموقف دول الاتحاد الأوروبي من ذلك.

## رصد انتهاكات حقوق الطفل ضد أمانة جدة

المصدر: جريدة عكاظ (الجمعة 1430/02/04 هـ ) 30/يناير / 2009 العدد : 2784  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090130/Con20090130255515.htm>

متعوق الشريف - جدة  
أبلغت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمانة جدة أنها رصدت انتهاكات موجهة من قبلها ضد حقوق الطفل، مطالبة الأمانة بحماية الأطفال من مخاطر الساحات الخضراء والملاعب وأماكن الترفيه التي اعتمدت لها كحدائق عامة، حيث إنها دون تسوير. واستندت الجمعية إلى دراسة أعدتها رئيس لجنة البيئة والسلامة في فرعها في منطقة مكة المكرمة طلال حسين قستي أوضح فيها أن هناك إهمالاً من الأمانة في المحافظة على أرواح الأطفال والأسر الذين يرتادون الحدائق العامة، والساحات في جدة لخلوها من التسوير، لا سيما أنها تقع على طرق وشوارع رئيسية سريعة. وقال قستي لـ«عكاظ»: «إن هذه المساحات الخضراء تخلو من الأمان، معتبراً أن ذلك يعد من صور الإهمال التي تتعرض مع حقوق الطفل، وعليه فإن أمانة محافظة جدة مطالبة بإعادة النظر في وضع المساحات الخضراء التي اختيرت لتكون حدائق». وأضاف: «أن ما يقال عن وجود 450 حديقة في جدة، منها 150 حديقة نموذجية، كما أشار إلى ذلك مسؤول الأمانة في لقاءات إعلامية عدّة، يعتبر دعائية غير دقيقة»، مشيراً إلى أن الموجود مساحات خضراء واقعة على جوانب الطرق السريعة، وتقطّعات بعض الشوارع.

## ٢٠٪ من قضايا حقوق الإنسان للمعلمين والمعلمات

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 05/02/1430هـ) 31/يناير/ 2009 العدد : 2785  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090131/Con20090131255866.htm>

محمد سعيد الزهراني - الطائف ، حازم المطيري - الرياض

أنتهت اللجنة الوزارية المكونة من ستة وزراء والمشكلة بأمر سام لبحث قضية تحسين مستويات المعلمين والمعلمات وضع مرئياتها الأخيرة، والحلول المقترنات لآلية التحسين فيما يخص الدرجة المستحقة وصرف الفروقات. ويأتي ذلك بعد قرار تحسين المستويات لأقرب راتب يساوي الراتب الحالي للمعلمين والمعلمات، وعدم صرف الفروقات، الأمر الذي أعاد ملف القضية إلى وزارة الخدمة المدنية للنظر فيه من جديد. وأوضحت اللجنة الإعلامية للمعلمين والمعلمات في بيان أصدرته أمس وتلقت «عكاظ» نسخة منه، أن محضر اللجنة الوزارية رفع للجهات العليا لاتخاذ قرار بشأنه. وكانت قضية المعلمين والمعلمات بدأت من معلمي منطقة مكة المكرمة برفع قضية ضد وزارة التربية والتعليم لدى ديوان المظالم الذي عقد عدة جلسات للنظر في القضية، ثم تبعهم معلمون من منطقة عسير، الرياض، حتى صدر توجيه في شهر رمضان الماضي قضى بتشكيل لجنة وزارة للنظر في تحسين مستويات المعلمين والمعلمات. على صعيد ذي صلة تنسيق جمعية حقوق الإنسان مع وزارة التربية، لرفع الظلم الواقع على بعض المعلمين والمعلمات. وأوضح رئيس الجمعية الدكتور مفاح القحطاني أن 20٪ من القضايا التي ترد للجمعية تخص المعلمين من الجنسين، أغلبها يتعلق بتحسين مستوياتهم وحركة النقل والإحالة إلى العمل الإداري. وأشار إلى أن الجمعية تقف وتحترى طبيعة القضايا لمعرفة الملابسات الصحيحة، وتنسق مع وزارة التربية والتعليم من خلال الاستفسار ومعرفة إذا كانت المطالب تتطابق مع الأنظمة أو لإرجاع الحقوق لأصحابها إذا كان هناك حق. مشيراً في الوقت نفسه إلى أن الجمعية مستعدة لاستقبال شكاوى المعلمين والمعلمات، واستقصاء الحقائق، مبيناً حرص الجمعية على حل القضايا والشكوى التي تتجاوز الواقع السريع.

وكانت وزارة التربية والتعليم أصدرت في وقت سابق قراراً بتمديد فترة عمل لجنة قضايا المعلمين التي شكلت مؤخراً لمدة سنة كاملة. وجاء تشكيل اللجنة للنظر في أوضاع تحسين المستويات للمعلمين والداعوى القضائية التي ترفع ضد الوزارة للمطالبة بتحسين المستويات وحقوقهم في التعين.

## طالب باستبدال بسطات النساء بمحلات تليق بهن

# رئيس جمعية حقوق الإنسان: حق المرأة في العمل أصبح ضرورة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 7 صفر 1430هـ الموافق 2 فبراير 2009م العدد (3048) السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3048&id=88768&groupID=0>

الجبييل: سعيد الشهرازي

قال رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني في تصريح لـ"الوطن" أمس "إن حق المرأة في العمل أصبح ضرورة وخاصة الأسر التي عائلها امرأة، لذلك ينبغي دراسة المجالات المناسبة لعمل المرأة وتوسيعه تلك المجالات، وإزالة العقبات التي تتعرض طريقها" ودعا إلى ضرورة متابعة قرارات مجلس الوزراء المعنية بعمل المرأة وتفعيلها بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وقيم المجتمع. وأضاف: لقد صدرت بعض القرارات التي تعنى بعمل المرأة ومنها قرار مجلس الوزراء رقم (120) وتاريخ 1425/4/12 بشأن زيادة فرص ومحالات عمل المرأة السعودية، وقرار مجلس الوزراء رقم (187) وتاريخ 1426/7/17، بشأن تراخيص تشغيل النساء والقرار الوزاري رقم 793/1 وتاريخ 1426/5/22 بشأن قصر العمل في محلات بيع المستلزمات النسائية على المرأة السعودية، وقرار مجلس الوزراء رقم (63) وتاريخ 1424/3/11، المتضمن بعض الإجراءات الناظمة الخاصة بعمل المرأة في القطاعين الحكومي والأهلي، وهذه القرارات تهدف لتوسيع مشاركة المرأة في المسيرة التنموية، لكنها لا تزال بحاجة إلى المتابعة المستمرة لتفعيلها وبما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، والعادات والتقاليد الاجتماعية. وطالب القحطاني بالإسراع في قرار تأثيث العمل في محلات المستلزمات النسائية وقال "هناك أمور نعتقد أن المرأة هي التي يجب أن تقرر فيما إذا كانت تناسبها أم لا، طالما أنها لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية، ولذلك فإن عملية بيع المرأة للمستلزمات الخاصة بها توفر لها الخصوصية المرجوة، والمحلات الخاصة بالمستلزمات النسائية في أغلب أنحاء العالم يعمل بها نساء حفظاً لخصوصية المرأة، فكيف بمجتمع إسلامي حر ينص على صيانة المرأة وحفظها." ودعا الدكتور مفلح إلى فتح المجال للنساء لامتلاك أو استئجار محلات تجارية مناسبة تحفظ كرامتهن وخاصة الالاتي يبعن بضائعهن في بسطات على الأرصفة أو داخل المراكز التجارية أو في (الهناق) بما يُعرف بـ(أسواق الحريم الشعبية) ودعا إلى ضرورة تمهين هؤلاء النساء من امتلاك أو استئجار محلات تجارية مناسبة تحفظ كرامتهن. وقال "نشاهد في بعض الأسواق مجموعة من النساء يجلسن في أماكن غير مناسبة لبيع بعض المستلزمات وكان من الأفضل أن يتم توفير محلات مناسبة لهن تحفظ كرامتهن .



## حقوق الإنسان تخصص رقماً وداراً للمجربات على الزواج

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 08-02-1430 هـ الموافق 03-02-2009 م العدد 13017 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/search.php?sB=%CD%DE%E6%DE+%C7%E1%C5%E4%D3%C7%E4&sS=1&sT=1>

سعد السريع - الرياض  
كشف رئيس لجنة الرصد والمتابعة بجمعية حقوق الإنسان عبد الخالق عبد الحي أنه تم وضع رقم هاتفي خاص للفتيات اللاتي يجبرهن آباؤهن على الزواج من أشخاص لا يرغبن فيهم، وسيتم الإعلان عنه قريباً تحت إشراف الجمعية وأشار عبد الحي - خلال حديث بإحدى القوات الفضائية - إلى أن 86 بالمائة من مشاكل النساء مع ذويهم بسبب العاطفي الذي يجدهن منهم. مشيراً إلى وجود أكثر من دار ايواء للفتيات المجربات على الزواج. مؤكداً أنه سيتم مع بداية العام الدراسي الجديد وضع مادة دراسية تهتم بحقوق البنات وسيتم تدريسها من المراحل الدراسية الأولى.



## إطلاق أول دراسة عن الثقافة الحقوقية في المجتمع السعودي

### الأمم المتحدة تناقش تقريراً عن حقوق الإنسان في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 08/02/1430هـ (03 فبراير 2009) العدد: 2788

<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090203/Con20090203256263.htm>

متعوق الشريف - جدة

يناقش مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة يوم الجمعة المقبل في مقره في جنيف، التقرير الدوري الشامل عن حالة حقوق الإنسان في المملكة. ويلقي رئيس الوفد السعودي نائب رئيس الهيئة الدكتور زيد بن عبد المحسن الحسين التقرير الذي اشتراك في إعداده عدة جهات حكومية، ويسلط في عشرین صفحة الضوء على المنجزات التي تحافت في مجال حقوق الإنسان في المملكة، والمعوقات والتحديات التي تواجهها. وقد غادر الوفد أمس إلى جنيف مع مسؤولي المجلس في لجنة الترويكا المكونة من ثلاثة دول هي قطر، ألمانيا، ومدغشقر. يشار إلى أن التقرير هو الأول منذ انتخاب المملكة عضواً في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة عام 2006م، وقد روعي في منهجهية إعداده.. كافة الأصعدة الحياتية في المملكة، وهيكليتها ترتكبها بما يتبع لها من مؤسسات رئيسية، وما تضمنه لمواطنيها والمقيمين فيها من حقوق يكفلها الدستور الإسلامي والتشريعات الوطنية، إضافة إلى مراعاة الالتزامات والاتفاقيات الدولية المرعية في هذا الإطار، وجوانب تطور العمل على هذا الملف من حيث الأطر التشريعية والممارسات الحياتية. من جهة ثانية يطلق فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة مساء اليوم أول وأحدث دراسة عن مستوى معرفة المجتمع بثقافة حقوق الإنسان التي أعدها مركز السجيني للدراسات بالتعاون مع الجمعية. أوضح ذلك المشرف على الفرع د.حسين الشريف مبيناً أن الفرع وجه الدعوة للمثقفين والإعلاميين والمهتمين بالشأن الاجتماعي والعلامة الحاضور اللقاء الذي يعقد في مقر الفرع برئاسة رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني. وأشار إلى أن اللقاء سيشهد إطلاق برنامج العام الهجري الجديد والاستماع إلى مرتíفات الحاضور حول أداء الفرع والجمعية بشكل عام.

# **هيئة حقوق الإنسان**

## السفير لتيسيوس يبحث والسديري أوضاع السجناء اليونانيين في سجن جدة

المصدر: الخميس 3 صفر 1430هـ - 29 يناير 2009م - العدد 14829  
<http://www.alriyadh.com/2009/01/29/article405747.html>

الرياض - نايف آل زاحم:

بحث السفير اليوناني لدى المملكة ديميتريوس لتيسيوس وضع السجناء اليونانيين الموقوفين في سجن جدة، على خلفية قضايا جنائية أثناء لقائه برئيس هيئة حقوق الإنسان الأستاذ تركي السديري. وأبدى عددا من الملاحظات كان مجملها صعوبة الزيارة لهم من قبل ذويهم ومسؤولي السفارة اليونانية. من جانبه أكد رئيس الهيئة أن الهيئة سوف تسعى لحل هذه المشكلة وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص كون ذلك من حق الموقوف حتى لو كان مذنبا، بعد ذلك تحدث السفير اليوناني عن وضع حقوق الإنسان في اليونان والتعامل مع المهاجرين غير الشرعيين والعمالة. من جانبه قدم السديري للسفير اليوناني شرحا عن عمل الهيئة. ورحب بدعوة السفير لزيارة فريق من الهيئة إلى اليونان.



## الدكتورة وفيقة الدخيل تزور القسم النسائي وتناقش الدعم الإعلامي لقضايا المرأة الحقوقية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 7 صفر 1430 هـ - 2 فبراير 2009م - العدد 14833  
<http://www.alriyadh.com/2009/02/02/article406708.html>

كتبت - نورة الحويتي:

زارت القسم النسائي لجريدة الرياض ظهر أمس الأحد الدكتورة وفيقة الدخيل مديرية الفرع النسوی بجامعة حقوق الإنسان ومسؤولية قسم المؤتمرات والمنظمات و العلاقات الدولية بالجامعة. غندوره غندوره.

حيث كان في استقبالهن مديرية القسم النسائي الدكتورة هيا المنبع والمديلات المحررات بالقسم وقد تم خلال اللقاء التعريف بالفرع النسوی بالجامعة وأهدافها، كما تم مناقشة أهم قضايا المرأة في المجتمع وبحث سبل التعاون و الدعم الإعلامي لقضاياها الحقوقية وجاءت الزيارة تزامناً مع حملة دعم المرأة التي نظمتها الهيئة تحت شعار «إنما النساء شفائق الرجال، ما أكرمن إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم» إذ انطلقت فعالياتها مع بداية هذا العام بعدد من المحاضرات والندوات واللقاءات والتي ستستمر بعدد من الأنشطة والبرامج حتى نهاية هذا العام.

## **أخبار محلية ذات علاقة**

## الشُؤون الاجتماعية: الإسقاط من الضمان ليس مدى الحياة

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 05/02/1430هـ) 31/يناير/2009 العدد : 2785  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090131/Con20090131255885.htm>

عبدالعزيز الريبيعي - الطائف واس - الرياض

أسقطت وزارة الشؤون الاجتماعية 6830 حالة، ورفضت 993 حالة أخرى، في إطار التحديد الدوري لبيانات المتقدمين. وأوضح وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين، أن الحالات المسقطة والطلبات المرفوضة وفرت للصندوق مبلغ 611، 907، 13 ريالاً، وذلك في إطار حرص الوزارة على التحديد الدوري لبيانات المستفيدين للتأكد من مطابقة الشروط عليهم بواسطة البحث الآلي والمعاملات الإلكترونية. مشيراً إلى أن الحالات المسقطة بسبب وفاة المستفيد أو الزواج أو تغير الدخل أو زيادة عدد العمالات التي على كفالة المستفيد أو عدم ثبوت الطلاق. وقال إنه تمت إضافة 8566 أسرة ضمانية جديدة من المتعففين والمستحقين من فئات الأيتام، العجز الكلي، الأرامل، العجز المؤقت، مفقودي العائل، من خلال 91 مكتباً ووحدة خدمات ضمانية منتشرة في جميع المناطق، وذلك تأكيداً على حرص الوزارة على البحث عن المحتاج المتعفف والمستحق غير القادر على الوصول إلى مكاتب الضمان. على صعيد ذي صلة أكدت الوزارة أحقيبة الأشخاص المسقطين من الضمان الاجتماعي، في الانضمام لاحقاً للاستفادة من الخدمات، مستبعدة أن يكون الحظر أو الحرمان النهائي مدى الحياة. وأوضحت مصادر في الوزارة أنه أن هذا الإسقاط لا يمنعهم من التقديم مرة أخرى في المستقبل في حالة تغير ظروفهم المعيشية وانطباق الشروط عليهم دون النظر لإسقاطه في السابق وأشار وزير الشؤون الاجتماعية إلى صرف 019، 981، 969 ريالاً، عبارة عن معاشات ومساعدات 685236 مستفيدة ومستفيدة من الضمان الاجتماعي في جميع المناطق. وأوضح أن جميعهم استلموا مخصصاتهم من خلال أجهزة الصراف الآلي منذ الثلاثاء الماضي، التزاماً بتاكيد ولاة الأمر على تقديم أفضل الخدمات لهذه الفئة.

## الملك عبدالله يرعى ملتقى الشراكة والمسؤولية الاجتماعية بين القطاعين العام والخاص ..

### برنامج الغذاء العالمي يمنح خادم الحرمين جائزة (البطل العالمي لمكافحة الجوع)

المصدر: جريدة الرياض السبت 5 صفر 1430هـ - 31 يناير 2009م - العدد 14831  
<http://www.alriyadh.com/2009/01/31/article406269.html>

الرياض، دافوس - نايف الزاحم، وأ.س:

من بـرـنامجـ الـغـذاـءـ الـعـالـمـيـ خـادـمـ الـحرـمـيـنـ الشـرـيفـيـنـ الـمـلـكـ عـبدـالـلهـ بنـ عـبدـالـعزـيزـ آلـ سـعـودـ - حـفـظـهـ اللهـ - جـائـزةـ «ـبـلـطـ الـعـالـمـيـ لـمـكـافـحـةـ الـجـوـعـ لـعـامـ 2008ـ»ـ فـيـ حـفلـ أـقـيمـ مـسـاءـ أـمـسـ الـأـوـلـ بـمـدـيـنـةـ دـافـوسـ السـوـيـسـرـيـةـ شـارـكـ

فيـهـ العـدـيدـ مـنـ مـمـثـلـيـ حـكـومـاتـ الـدـوـلـ وـالـمـنـظـمـاتـ الـدـوـلـيـةـ وـالـشـرـكـاتـ الـكـبـرـىـ.

وـتـسـلـمـ الـجـائـزةـ نـيـابـةـ عـنـ الـمـلـكـ الـمـفـدىـ مـعـالـيـ وـزـيـرـ التـجـارـةـ وـالـصـنـاعـةـ الـأـسـتـاذـ عـبدـالـلهـ بنـ أـحـمدـ زـيـنـلـ مـنـ الـمـديـرـيـةـ

الـتـنـفـيـذـيـةـ لـبـرـنامجـ الـغـذاـءـ الـعـالـمـيـ جـوزـيـتـ شـيرـانـ الـتـيـ أـعـرـبـتـ فـيـ كـلـمـةـ لـهـاـ فـيـ الـحـفـلـ عـنـ عـظـيمـ شـكـرـهاـ لـخـادـمـ

الـحـرـمـيـنـ الشـرـيفـيـنـ عـلـىـ دـعـمـهـ لـبـرـنامجـ وـتـبرـعـهـ السـخـيـ لـهـ بـمـبـلـغـ (500)ـ مـلـيـونـ دـولـارـ أـمـريـكيـ.

وـقـالـتـ إـنـ هـذـاـ عـطـاءـ السـخـيـ بـمـثـلـةـ مـنـارـةـ لـلـأـمـلـ لـلـأـشـخـاصـ الـأـشـدـ فـقـرـاـ وـاحـتـيـاجـاـ فـيـ الـعـالـمـ.

إـلـىـ ذـلـكـ يـرـعـيـ الـمـلـكـ عـبدـالـلهـ مـسـاءـ غـدـ الأـحـدـ مـلـتـقـيـ الشـرـاكـةـ وـالـمـسـؤـلـيـةـ الـاـجـتمـاعـيـةـ بـيـنـ الـقـطـاعـ الـعـامـ وـالـقـطـاعـ

الـخـاصـ تـحـتـ شـعـارـ «ـمـجـمـعـنـاـ..ـمـسـؤـلـيـتـاـ»ـ،ـ الـذـيـ تـنـظـمـهـ وـزـارـةـ الـشـؤـونـ الـاـجـتمـاعـيـةـ فـيـ الـفـتـرـةـ مـنـ الـأـوـلـ إـلـىـ

الـثـالـثـ مـنـ فـبـرـاـيرـ 2009ـ،ـ بـقـاعـةـ الـأـمـيرـ سـلـطـانـ الـكـبـرـىـ لـلـاحـتـفالـاتـ بـفـنـدقـ الـفـيـصـلـيـةـ بـالـرـيـاضـ.

وـأـوـضـحـ مـعـالـيـ الدـكـتـورـ يـوـسـفـ بـنـ أـحـمدـ الـعـثـيمـيـنـ،ـ وـزـيـرـ الـشـؤـونـ الـاـجـتمـاعـيـةـ اـنـ هـذـاـ مـلـتـقـيـ يـسـعـىـ إـلـىـ زـيـادةـ

الـوـعيـ بـمـفـهـومـ الـمـسـؤـلـيـةـ الـاـجـتمـاعـيـةـ،ـ وـمـفـهـومـ الـشـرـاكـةـ بـيـنـ الـقـطـاعـ الـعـامـ وـالـقـطـاعـ الـخـاصـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ،ـ

بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ تـحـدـيدـ وـتـقيـيـمـ أـولـوـيـاتـ الـمـجـتمـعـ وـاحـتـيـاجـاتـ الـمـطـلـوـبـةـ مـنـ كـلـاـ الـقـطـاعـيـنـ..ـ كـمـ يـهـدـفـ الـمـلـتـقـيـ إـلـىـ

تـوـضـيـحـ فـوـائدـ وـمـزاـياـ الـشـرـكـاتـ بـيـنـ هـذـيـنـ الـقـطـاعـيـنـ،ـ وـأـنـ يـكـونـ قـاعـدـةـ لـتـأـسـيـسـ شـرـاكـاتـ جـديـدةـ بـيـنـهـمـاـ.

وـيـعـدـ مـلـتـقـيـ الـمـسـؤـلـيـةـ الـاـجـتمـاعـيـةـ الـأـوـلـ مـنـ نـوـعـهـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ وـبـهـذـاـ الـحـجمـ وـالـمـسـتـوىـ التـمـثـيـلـيـ،ـ حـيثـ يـشـارـكـ

فيـهـ أـكـثـرـ مـنـ أـرـبـعـمـائـةـ شـخـصـيـةـ دـولـيـةـ وـعـالـمـيـةـ وـمـحلـيـةـ وـنـخبـةـ مـنـ الـخـبرـاءـ وـالـاـخـتـصـاصـيـنـ وـالـمـهـمـيـنـ فـيـ مـجـالـ

الـمـسـؤـلـيـةـ الـاـجـتمـاعـيـةـ.

# السفارة السعودية بـلبنان تؤكد تورط عايش مبارك في فتح "الإسلام" أسرة الزهراني والسلامي تقاضيان الـبـنـتـاجـون وـتـطلـبـان تعويضات عن "مقتل ابنـيهـما يـاسـرـ وـصـلاحـ"

المصدر: جريدة الوطن السبت 5 صفر 1430هـ الموافق 31 يناير 2009م العدد (3046) السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3046&id=88394&groupID=0>

الرياض، المدينة المنورة: عبدالله بن فلاح، مرئي  
أكـدت السفـارـةـ السـعـوـدـيـةـ فـيـ بـيـرـوـتـ اـعـتـقـالـ المـواـطـنـ السـعـوـدـيـ عـاـيـشـ مـبـارـكـ بـوـاسـطـةـ السـلـطـاتـ الـلـبـانـيـةـ لـتـورـطـهـ فـيـ الـاـنـتـمـاءـ لـتـنـظـيمـ "ـفـتـحـ الـإـسـلـامـ".ـ

وجـاءـتـ تـوـضـيـحـاتـ السـفـارـةـ فـيـ خـطـابـ حـصـلـتـ "ـالـوـطـنـ"ـ عـلـىـ نـسـخـةـ مـنـهـ لـرـدـ عـلـىـ النـظـلـمـ الـذـيـ رـفـعـهـ ذـوـوـ الـمـعـنـقـلـ إـلـىـ الـجـمـعـيـةـ الـو~طـنـيـةـ لـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ فـيـ الـمـلـكـةـ لـلـاستـقـسـارـ عـنـ مـصـيرـ اـبـنـهـ وـمـعـرـفـةـ أـسـبـابـ اـعـتـقـالـهـ.ـ وـوـقـفـاـ لـتـوـضـيـحـاتـ السـفـارـةـ فـقـدـ سـلـمـ عـاـيـشـ نـفـسـهـ طـوـاعـيـةـ لـلـسـلـطـاتـ الـلـبـانـيـةـ وـاعـتـرـفـ بـمـشارـكـتـهـ فـيـ أـحـادـثـ نـهـرـ الـبـارـدـ.

عـلـىـ صـعـيدـ آـخـرـ،ـ قـدـمـتـ أـسـرـةـ الـمـواـطـنـ السـعـوـدـيـ يـاسـرـ الزـهـرـانـيـ الـذـيـ لـقـىـ حـتفـهـ فـيـ مـعـتـقـلـ جـوـانتـانـامـوـ عـامـ 2006ـ دـعـوـيـ قـضـائـيـةـ إـلـىـ الـمـحـكـمـةـ الـجـزـيـةـ فـيـ واـشـنـطـنـ اـتـهـمـتـ فـيـهـاـ وـزـارـةـ الدـافـعـ الـأـمـرـيـكـيـةـ بـالـمـسـؤـلـيـةـ عـنـ مـقـتـلـ اـبـنـهـاـ.

وـكـانـتـ الـقـوـاتـ الـأـمـرـيـكـيـةـ قـدـ أـعـلـنـتـ أـنـ يـاسـرـ تـوـفـيـ مـنـتـحـراـ،ـ لـكـنـ وـالـدـ العـمـيـدـ طـلـالـ الزـهـرـانـيـ يـؤـكـدـ أـنـ جـثـةـ الـابـنـ تـشـيرـ إـلـىـ نـدـبـةـ فـيـ الرـأـسـ وـتـرـمـيـمـاتـ عـدـيـدـةـ قـبـلـ تـسـلـيمـهاـ لـلـسـلـطـاتـ السـعـوـدـيـةـ كـمـاـ اـتـخـذـتـ أـسـرـةـ الـمـواـطـنـ صـلـاحـ عـلـىـ عـبـدـ اللهـ أـحـمـدـ الـسـلـامـيـ نـفـسـ الـخـطـوةـ.

وـقـالـ مـرـكـزـ الـحـقـوقـ الـدـسـتـورـيـةـ فـيـ نـيـوـيـورـكـ إـنـ عـاـئـلـتـيـ الزـهـرـانـيـ وـالـسـلـامـيـ تـطـالـبـانـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ بـتـعـوـيـضـاتـ غـيرـ مـحدـدةـ نـظـرـاـ لـ "ـاـحـتجـازـ اـبـنـيهـماـ غـيرـ الشـرـعـيـ وـالـتـعـذـيبـ الـذـيـ تـعـرـضـاـ لـهـ".ـ

كـشـفـتـ السـفـارـةـ السـعـوـدـيـةـ فـيـ بـيـرـوـتـ عـنـ أـنـ السـبـبـ الـذـيـ اـعـتـقـلـتـ بـمـوجـبـهـ السـلـطـاتـ الـلـبـانـيـةـ موـاطـنـاـ سـعـوـدـيـاـ يـحملـ اسمـ عـاـيـشـ عـبـدـ اللهـ،ـ هوـ تـورـطـهـ بـالـاـنـتـمـاءـ إـلـىـ مـنـظـمـةـ "ـفـتـحـ الـإـسـلـامـ"ـ الـإـرـهـابـيـةـ الـذـيـ شـارـكـ مـعـهـاـ فـيـ مـقـاتـلـةـ الـجـيـشـ الـلـبـانـيـ قبلـ نـحوـ عـامـينـ أـثـنـاءـ ماـ يـعـرـفـ بـمـعرـكـةـ "ـنـهـرـ الـبـارـدـ".ـ

وـأـوـضـحـتـ سـفـارـةـ الـرـيـاضـ لـدـىـ بـيـرـوـتـ فـيـ خـطـابـ رـسـميـ حـصـلـتـ "ـالـوـطـنـ"ـ عـلـىـ نـسـخـةـ مـنـهـ،ـ أـنـ عـاـيـشـ عـبـدـ اللهـ سـلـمـ نـفـسـهـ طـوـاعـيـةـ لـلـسـلـطـاتـ الـلـبـانـيـةـ وـاعـتـرـفـ أـثـنـاءـ التـحـقـيقـ مـعـهـ أـنـ هـشـارـكـ فـيـ القـتـالـ الـمـسلحـ ضـدـ الـجـيـشـ الـلـبـانـيـ،ـ أـثـنـاءـ أـحـادـثـ نـهـرـ الـبـارـدـ.

وتأتي إيضاحات السفارة على خلفية التظلم الذي رفعه ذوو المعتقل إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة، ومطالبتهم بمعرفة مصير ابنهم وما آلت إليه الأوضاع التي يمر بها حالياً، وأمام ذلك أرسلت السفارة خطاباً رسمياً إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان شرحت فيه سبب إيقاف المواطن لدى السلطات اللبنانية، وأنه يواجه حالياً تهمة الانتماء إلى منظمة إرهابية تدعى "فتح الإسلام".

أوضح السفارة أيضاً أن المعتقل عايس موجود حالياً في سجن روميه في لبنان، وتم التحقيق معه من قبل القضاء اللبناني على خلفية مشاركته في معركة نهر البارد واعترف بأنه شارك في القتال المسلح ضد الجيش اللبناني.

وأفادت السفارة أن المعتقل السعودي سلم نفسه إلى مخابرات الجيش اللبناني طوعاً، قبل انتهاء الأحداث حينها، دون أن تذكر أن تسليمه لنفسه سيكون مفيداً له أثناء المحاكمة، على الرغم من أن خطوة من هذا النوع عادة ما تؤثر إيجاباً في موقف المتهم أمام القضاء في العديد من الدول.

أوضحت أن نائب مدير قسم شؤون الرعايا بالسفارة تم تكليفه بمقابلة كافة الموقوفين السعوديين وبينهم عايس مبارك، وهو ما تم بالفعل عدة مرات، وذلك بالتنسيق مع الأجهزة اللبنانية.

وذكرت أن حالة الموقوف جيدة ولا يعاني من أي مرض لكنه "في الفترة الماضية بدا عليه التزمر بدرجة غير طبيعية"، موضحة أن القضاء اللبناني لا يزال ينظر في هذه القضية ويتبع تحقيقاته فيها.

وأكملت السفارة أنها تتبع بشكل مستمر أحوال كافة السجناء من موقوفي فتح الإسلام وسواهم من الموقوفين وتقدم لهم يد العون والمساعدة .

## السفارة السعودية في بيروت تشرح ملابسات قضيته لـ "حقوق الإنسان"

### اعتقال السعودي عايش عبد الله في لبنان بسبب تورطه مع "فتح الإسلام"

المصدر: جريدة الوطن السبت 5 صفر 1430 هـ الموافق 31 يناير 2009م العدد (3046) السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3046&id=88489&groupID=0>

الرياض: عبدالله بن فلاح

كشفت السفارة السعودية في بيروت عن أن السبب الذي اعتقلت بموجبه السلطات اللبنانية مواطناً سعودياً يحمل اسم عايش عبدالله، هو تورطه بالانتماء إلى منظمة "فتح الإسلام" الإرهابية التي شارك معها في مقاتلة الجيش اللبناني قبل نحو عامين أثناء ما يُعرف بمعركة "نهر البارد".

وأوضح سفارة الرياض لدى بيروت في خطاب رسمي حصلت "الوطن" على نسخة منه، أن عايش عبد الله سلم نفسه طوعاً للسلطات اللبنانية واعترف أثناء التحقيق معه أنه شارك في القتال المسلح ضد الجيش اللبناني، أثناء أحداث نهر البارد.

وتأتي إيضاحات السفارة على خلفية التظلم الذي رفعه ذوو المعتقل إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة، ومطالبتهم بمعرفة مصير ابنهم وما ألت إليه الأوضاع التي يمر بها حالياً، وأمام ذلك أرسلت السفارة خطاباً رسمياً إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان شرحت فيه سبب إيقاف المواطن لدى السلطات اللبنانية، وأنه يواجه حالياً تهمة الانتماء إلى منظمة إرهابية تدعى "فتح الإسلام". وأوضحت السفارة أيضاً أن المعتقل عايش موجود حالياً في سجن رومي في لبنان، وتم التحقيق معه من قبل القضاء اللبناني على خلفية مشاركته في معركة نهر البارد واعترف بأنه شارك في القتال المسلح ضد الجيش اللبناني. وأفادت السفارة أن المعتقل السعودي سلم نفسه إلى مخابرات الجيش اللبناني طوعاً، قبل انتهاء الأحداث حينها، دون أن تذكر أن تسليمه لنفسه سيكون مفيداً له أثناء المحاكمة، على الرغم من أن خطوة من هذا النوع عادة ما تؤثر إيجاباً في موقف المتهم أمام القضاء في العديد من الدول. وأوضحت أن نائب مدير قسم شؤون الرعايا بالسفارة تم تكليفه بمقابلة كافة الموقوفين السعوديين وبينهم عايش مبارك، وهو ما تم بالفعل عدة مرات، وذلك بالتنسيق مع الأجهزة اللبنانية. وذكرت أن حالة الموقوف جيدة ولا يعاني من أي مرض لكنه "في الفترة الماضية بدا عليه التزمرت بدرجة غير طبيعية"، موضحة أن القضاء اللبناني لا يزال ينظر في هذه القضية ويتبع تحقيقاته فيها.

وأكملت السفارة أنها تتبع بشكل مستمر أحوال كافة السجناء من موقوف في فتح الإسلام وسواهم من الموقوفين وتقدم لهم يد العون والمساعدة.

## مدير مرور الشرقية : منع سجن المخالفين في الغرف السيئة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 1430/02/05 - 31/يناير/ 2009 العدد : 2785  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090131/Con20090131255714.htm>

محمد العنزي - الدمام

أعلن مدير عام المرور في المنطقة الشرقية العقيد علي السويلم عن توجه إدارته لمنع توقيف أي مخالف للمرور إذا كانت غرفة الحجز غير صالحة لذلك أو كان عدد الموقوفين فيها يزيد عن الحد المسموح به وقال إن التعليمات تقضي بنقل المخالف إلى غرفة إيقاف مناسبة مشيراً إلى بدء تنفيذ مشروع لترميم وتجديد أماكن التوقيف التابعة للمرور. وعن وجود شكاوى متكررة من عدم استقبال هاتف عمليات المرور بلاغات المواطنين اعترف بوجود مشكلة في استقبال البلاغات من الهاتف الجوال سيتم حلها جزرياً قريباً وأكد عدم وجود مشكلة في استقبال المكالمات من الهاتف الثابت. وبالنسبة لقلة عدد دوريات المرور السوري وأشار إلى استلام دفعه كبيرة من دوريات المرور السوري مؤخراً تم توزيعها على مختلف إدارات المرور في محافظات المنطقة وبدأت العمل بشكل فوري وهناك دعم مستمر من قبل المسؤولين في هذا الجانب وغيره من الأمور الأخرى التي من شأنها تطوير عمل المرور وتحقيق رسالته. وأرجع استمرار الحوادث المرورية بسبب السرعة إلى غياب الوعي المروري لدى بعض قائدى السيارات مشيراً إلى أن السرعة سبب رئيسي في حادث المرور ونحن نولي هذه المخالفة أهمية كبيرة مثلها مثل قطع الإشارة وتم تبليغ جميع إدارات المرور بشتى محافظات المنطقة للبدء في تنفيذ حملة مرورية على الطرق تستمر لمدة شهر بدأت منذ أسبوع تقريراً وسوف يكون هناك تقييم لنتائجها لتمديدها في حالة أثبتت نجاحها كما تم التعاقد مؤخراً مع إحدى الشركات المتخصصة لتركيب كاميرات مراقبة في مواقع محددة ويعمل الآن المتعهد على استيرادها لتركيبها قريباً وسوف تساعد الكاميرات إدارة عمليات المرور في ضبط مخالفات قطع الإشارة وتجاوز خط المشاة والسرعة وغيرها من المخالفات المرورية .

## اعتبر (العنصرية) ضد السعوديين في بلاده (قليلة جداً)... مدير المجلس الثقافي البريطاني“ لـ الحياة”: تجاوزنا حادثة اليمامة“

المصدر: جريدة الحياة السبت //09/01/31 -

[http://ksa.daralhayat.com/local\\_news/regions/01-2009/Article-20090130-2939ee76-c0a8-10ed-004c-585f8dd5e780/story.html](http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090130-2939ee76-c0a8-10ed-004c-585f8dd5e780/story.html)

الدمام - حسام الغيلاني

يحتفظ مدير المجلس الثقافي البريطاني في السعودية جون سكارث، بخمس دول في رصيده العملي في المجلس الثقافي البريطاني، قبل محطته السادسة في السعودية. وخلال حواره مع "الحياة"، كان سكارث يُطالع العلاقات الثقافية والتعليمية السعودية - البريطانية من خلال أرقام الإحصاءات، التي تؤكد «نجاح برامج المجلس البريطاني في عامه الـ 44، منذ بدء نشاطه في السعودية». ويتكلّم عن «القفزة الكمية» في عدد الطلاب السعوديين في الجامعات الإنكليزية، مطالبًا السعوديين بـ"الصبر على البرامج الحكومية الإصلاحية للتعليم النوعي، فالبريطانيون انتظروا 20 عاماً، لقفز ثمار التغيير والإصلاح التعليمي". ويقفز على الحوادث «العنصرية» الإنكليزية ضد السعوديين، وكذا مطالبات «الهيئة» للبريطانيات بمعادرة معرض الرياض، لكونهن «نساء»، في مقابل «ثمار النجاح» التي تحققها برامج المجلس الثقافي البريطاني في السعودية.  
**حادثة كلية اليمامة**

15 ممثلة لـ 15 جامعة بريطانية طالبهن رجال من هيئة "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" في معرض الرياض الأخير، بمعادرة المعرض، لكونهن «نساء». ما الذي حدث؟ لم تحصلوا على الأذونات اللازمة لمشاركتهن؟

- افتتحنا المعرض في جامعة اليمامة، وهي المرة الثانية التي نقيم هذا المعرض فيها، وسبب اختيارنا هذا المكان، الإمكانات الجميلة التي تتمتع بها الجامعة. وبالفعل جاء رجال «الهيئة» إلى مقر المعرض، وطالبو 15 سيدة، يمثلن الجامعات البريطانية، إضافة إلى عدد من زائرات المعرض، بالتوقف، ومجادلة المعرض. ووافقنا على طلبهم بمعادرة النساء، صحيح أن الأمر لم يسر كما خططنا له، لكن استطعنا التعامل مع الموقف، وعدم إيقاف المعرض بسبب هذا الطلب. أما بالنسبة للأذونات، فقد حصلنا على كل التصاريح الازمة، ابتداءً من تأشيرة الدخول إلى السعودية. وبالنسبة لنا ما يهمنا حالياً هو نجاح المعرض، وقدرتنا على تحقيق ما نطمح إليه من إقامتنا لهذا المعرض.

< على الضفة الأخرى، لا تزال حوادث الاعتداء العنصرية على طلبة سعوديين وعرب حاضرة في أذهان السعوديين، والسؤال الذي يطرح نفسه لماذا حدثت؟ وألا تظنون أن هذه الحوادث قد تؤثر على قدرتكم على استقطاب الطلبة السعوديين؟

- أولاً، يجب أن نعرف أن هذه الحوادث لا تدخل في وصف «العديد»، ولا يمكن وصفها بالظاهر، فعدد الحوادث قليل جداً، مقارنة مع عدد الطلبة السعوديين. وعلى رغم ذلك، فالعالم اليوم يجب أن يتقبل، وأن يستوعب أن حوادث من هذا النوع ستحدث، وليس في المملكة المتحدة لوحدها. حتى إن هناك حوادث اعتداءات تحصل ضد بريطانيين في بلادهم، ولا زالت سجلات الشرطة البريطانية تحفظ بحوادث من هذا النوع، وهذا طبعي أن يحصل في المجتمع البريطاني، الذي يعيش فيه نحو 70 مليون نسمة من مختلف العرقيات والثقافات والديانات. وأؤكد أنه لا يمكن ضمان عدم حدوث مثل هذا الأمر مجدداً، ولكن بالتأكيد أنها ليست بالكثرة التي قد يتخللها البعض.

#### متزمنون تجاه السعودية

< تاريخياً، بدأ المجلس الثقافي البريطاني نشاطه في السعودية منذ العام 1965، ما الذي قدمه المجلس للسعوديين، وماذا اكتسب منهم؟

- يمكن الإجابة عن ذلك من جهات عدة، فعلى سبيل المثال؛ نحن نقيم حالياً معرض التعليم البريطاني، وهذا المعرض هو الأكبر على مستوى منطقة الخليج، وقد بدأناه العام 2006، بمشاركة 35 جامعة بريطانية، فيما يشارك في معرض هذا العام نحو 60 جامعة. ونظهر من خلال التزام الجامعات البريطانية تجاه السعودية. وفي الوقت ذاته، نحن نشهد ارتفاعاً متزايداً في عدد السعوديين الدارسين في بريطانيا، من نحو ستة آلاف طالب عام 2006، إلى أكثر من 14 ألف طالب حالياً، إضافة إلى عائلاتهم وأطفالهم، وهذه الأعداد ستنمو فرصة لتقدير أفضل بين السعوديين والبريطانيين، فال Saudis هم سفراء بلدكم في بريطانيا، ما يمنحك الفرصة لرؤيه الشخصية السعودية كما هي، وليس كما ظهر في الإعلام.

والطلبة بدورهم، سيحضرون بين ثلاث إلى خمس سنوات، ما يمنحهم الفرصة أيضاً لفهم بريطانيا وشعبها، إضافة إلى المؤهل العلمي العالمي الذي سيحصلون عليه. ونعمل على هذا الهدف مع وزارة التعليم العالي، وتحديداً مع برنامج «الملاك عبدالله للابتعاث الخارجي»، من خلال تقديم المنشورة في هذا المجال.

وهناك مثال آخر، هو برنامج «صانعوا التغيير العالمي»، وهو مشروع مخصص لفئة الشباب، وتحديداً القادة الشباب، ونحاول من خلاله أن نعطي هؤلاء الشباب المهارات القيادية، من خلال تحديد قادة المستقبل في 60 دولة، بينها السعودية، ويلتقطي هؤلاء «القادة» مع بعضهم في برنامج تدريبي في بريطانيا، ويتم فيه اختيار ستة طلاب، للمشاركة في مؤتمر «دافوس الاقتصادي»، ويلتقون فيه مع قادة العالم، ما يعطيهم الفرصة لتقييم أنفسهم والمشاركة في هذا اللقاء العالمي. كما نقدم برنامجاً لطلاب التعليم العام، وطلاب التعليم المهني والكليات التقنية للالقاء بأقرانهم في بريطانيا، إضافة إلى عدد من برامج رفع مستوى الجودة في التعليم العالي في الجامعات السعودية، سعياً إلى إكساب برامج هذه الجامعات القدرة على المنافسة العالمية.

#### علاقتنا بالسعوديين جيدة

< هل تعانون من أي إشكال في إيصال برامجكم وتقديمها إلى السعوديين؟

- لا على الإطلاق، لا يوجد لدينا إشكال في هذا الجانب، نحن مسحورون بردود فعل شركائنا في السعودية والمشاركين في برامجنا. وعلى مدار العامين ونصف العام الماضية، شاهدنا تزايداً في عدد البرامج في شكل متتابع، بسبب زيادة موازناتنا، ما ساعدنا على جلب عدد أكبر من الموظفين، وتقديم عدد أكبر من البرامج، وردود الأفعال التي نسمعها إيجابية جداً. وربما نحن في حاجة إلى تقويم طريقة إيصال برامجنا إعلامياً مع السعوديين، وهذا يتطلب منا عملاً أكبر في هذا المجال، وهذا ما بدأناه بالفعل.

< هل تعتقدون أنكم وصلتم إلى أهدافكم، وأنكم تفهمون ثقافة المجتمع السعودي تماماً؟

- نعم، نعتقد أننا نحقق أهدافنا في السعودية، ونحن نعيد تقويم برامجنا سنوياً، ونضع لأنفسنا أهدافاً جديدة، والنتائج التي نحصل عليها من تقدير المشاركين في برامجنا وشركائنا، يعطينا المؤشرات على أن هناك التأثير الذي نريد، ما يعطينا الدافع لمواصلة هذه البرامج. وتقويم البرامج مهم بالنسبة لنا، ولذلك نحن نأخذ الوقت الكافي لهذه العملية.

< أين يجد المجلس الثقافي البريطاني نفسه قوياً على مستوى علاقاته وشراكته؟ وأين يجد نفسه في حاجة إلى مزيد من العمل والتطوير؟

- بوضوح؛ نجد أنفسنا في وضع قوي في مجال برامج تقديم اللغة الإنجليزية لسنوات عدة. ونعرف أن الخيار الأول للسعوديين في برامج اللغة هو في برامج المجلس الثقافي البريطاني. وهذا مهم بالنسبة لنا كمنظمة ثقافية، إذ أن الإنكليزية جزء مهم من البرامج الثقافية، التي يجب أن نهتم فيها على مستوى التعليم العام والمهني والعالي. وأخيراً، بدأنا في تقديم برامج عدة في مجال الأدب والفنون، ولدينا حرص كبير على هذا المجال، إضافة إلى برامج الشباب الاجتماعية، التي نستمع إلى ردود أفعال إيجابية بخصوصها، ونعتقد أن هذه البرامج ستكون محل اهتمام الكثيرين، وسننسعى إلى تطوير هذه البرامج في شكل أفضل.

#### مشكلة «الإنكليزية» في السعودية

وعن مستوى تعليم الإنجليزية في السعودية أوضح جون سكارث أن هناك احتجاجاً متزايداً لتعليم الإنكليزية في السعودية، كما هو الحال في باقي دول العالم، وهذا الاحتياج يزداد في شكل أكبر بالتوازي مع الخطط الطموحة للسعودية لتطوير اقتصادها والتوجه نحو اقتصاد المعرفة، والتقليل من الاعتماد على الثروات النفطية. والإنكليزية مهمة جداً في عملية التطوير هذه، وهناك برامج إصلاح كبيرة ومبهرة، مثل برنامج «المملكة عبدالله لتطوير التعليم العام»، وبرامج تطوير التعليم المهني، وتطوير التعليم العالي، وهناك برنامج الابتعاث، الذي يرسل أكثر من 5500 طالب سنوياً، منهم نحو 4500 طالب يكملون دراساتهم باللغة الإنكليزية. وهذه كلها برامج مهمة وكبيرة، تظهر التزاماً نحو تعليم الإنكليزية، ولكن يجب أن نعرف أن التغيير لا يمكن أن يتم في ظرف يوم واحد، فالقضية ليست إنشاء مبانٍ، وبالتالي فنحن نتحدث عن عملية تتطلب جيلاً، وربما أجيالاً. وفي بريطانيا، لدينا عملية تطوير مماثلة لتعليم اللغة الإنكليزية، استغرقت منها حتى الآن أكثر من 20 عاماً. وأعلم أن عامل الصبر بدأ في النفاد عند السعوديين تجاه رؤية آثار التغيير وهذا مفهوم. ولكن يجب أن نؤكد على وجود البرامج وجود العمل في المقابل.

## جدة: مدارس تحظر خروج المعلمة إلا بموافقةولي أمرها

المصدر: جريدة الحياة الخميس - //09/01/29

[http://ksa.daralhayat.com/local\\_news/regions/01-2009/Article-20090128-1f002553-c0a8-10ed-004c-585f5f9e5ddb/story.html](http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090128-1f002553-c0a8-10ed-004c-585f5f9e5ddb/story.html)

جدة - بدر محفوظ

أصدرت إدارات بعض مدارس البنات في المنطقة الغربية قراراً داخلياً يقضي بحظر خروج المعلمة إلا بوجب «ورقة إقرار» منولي أمرها، إضافة إلى منعها من الخروج من المدرسة إلا مع شخص معروف لدى إدارة المدرسة مسبقاً، معأخذ توقيع خطى منولي أمر المعلمة بأن خروجها من المدرسة لا يكون إلا مع الشخص الذي تم تدوين معلوماته الشخصية ورقم لوحة سيارته ونوعها. وأوضح مصدر مسؤول في قطاع التعليم في المنطقة الغربية لـ«الحياة» أن القرار يعتبر شأنًا داخلياً للمدرسة نفسها، وقال: «إن منع المعلمات من الخروج من المدرسة إلا بولي أمر قرار ينفذ للمرة الأولى في إدارات تلك المدارس، فلم نعهد تشديداً في عملية الخروج إلا للطلاب اللاتي لا يسمح لهن بالخروج إلا بولي أمر معروف لدى إدارة المدرسة».

وأضاف: «إن معاملة إدارات المدارس بالنسبة للمعلمات المعينات في المدينة تختلف نوعاً ما عن أولئك المعينات في القرى والهجر من حيث الخروج والدخول، كون معظم المعلمات اللاتي يعملن في القرى، خصوصاً من يأتين من خارج القرية يخرجن بشكل جماعي وفي سيارة واحدة، بينما معلمات المدن تختلف طریقهن في الخروج ويتفاوت خروجهن من ساعة إلى أخرى». ولفت المصدر إلى أن معظم المدارس لم تسجل سوى حالات نادرة وقليلة في خروج المعلمات أثناء ساعات الدوام المدرسي، خصوصاً من يسكن في مناطق بعيدة عن مدارسهن، إضافة إلى أن تلك المدارس لا تشدد كثيراً في عملية الدخول والخروج إلا على الطالبات. ووصف بعض أولياء الأمور قرار إدارات تلك المدارس بأنه يضع حدأً لبعض المشكلات التي انتشرت في الفترة الأخيرة، خصوصاً بعد كثرة خروج ودخول المعلمات أثناء الدوام الرسمي، وكثرة وجودهن في الأسواق في فترات الصباح، وطالبوا وزارة التربية والتعليم بتعيم القرار على جميع مدارس المملكة.

# علماء وحقوقيون وأطباء يجيبون: زواج الأطفال مصلحة أم صفة لحساب العجائز؟

المصدر: جريدة الوطن السبت 5 صفر 1430هـ الموافق 31 يناير 2009م العدد (3046) السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3046&id=88472&groupID=0>

بريدة: ناصر الرشيد

ديننا الحنيف سبق مواثيق الدنيا كلها في رعاية الطفل، وإقرار حقوقه قبل مجبيه إلى الحياة. وعلى الرغم من مضي نحو خمسة عشر قرنا على إرساء تلك الحقوق فإن أيها من المواثيق الدولية لم يلحق بها حتى اليوم. من أهم حقوق الطفل الانتماء إلى أسرة ترعاه، وتحسن تربيتها، وتعليمها، وحمايتها، وإعداده لمواجهة الحياة، وتحمل مسؤولياته في مراحل عمره المختلفة.

الحقوق نفسها تمثل، في أحد أوجهها، "واجبات" ينبغي على الوالدين الوفاء بها تجاه أبنائهم. فهل يتتناسب مع تلك الحقوق والواجبات إقحام أطفال في "زيجات" محكوم عليها بالفشل مقدماً، فضلاً عن كونها محفوفة بالمخاطر النفسية، والاقتصادية، والاجتماعية؟

هذا التساؤل أصبح مدخلاً لجدل طويل لم ينته أثارته حالات زواج أطفال لم تتجاوز أعمارهم العاشرة بالمملكة، منها ما حدث بمنطقة جازان وحائل، إضافة إلى عدد من حالات زواج كبار السن ممن دون سن العاشرة، كما حدث في منطقة حائل ومحافظة عنيزة.

القضية أثارت دهشة واستغراب كثيرين، خاصة أن العريس والعروس ناقصاً الإرادة والإدراك. الإجماع على رفض زواج الفُصَر أعاد طرح التساؤل بصيغة أخرى: هل زواج الأطفال "مصلحة" طارئة وعاجلة لا يدركها الآباء إلا بهذه "الزيجات المشوهة"؟ أم إنها صفة مالية يعتقدها بعض الآباء لحساب "العجائز" الذين يزوجونهم من بناتهم؟!

عدد من علماء الدين ورجال القضاء وخبراء القانون والصحة أكدوا أن ارتباط هذا النوع من الزواج بهدف مالي أو إعلامي يجعله "محرماً" ويوجب منعه.

وشددوا على أن زواج الفاقدات انتهاك صارخ لإنسانيتهن، واغتصاب لطفولتهن.. ومصيره الفشل، لأنه زواج غير متكافيء، ويهدد الأسرة والمجتمع بالمشكلات النفسية والجسدية والاجتماعية. وطالبوها بتكتيف جهود وسائل الإعلام، المرئية والمسموعة والمقرؤة، والمساجد والمدارس للتوعية بمخاطر "تزويج الصغار". كما طالبوا بسن قانون واضح يمنع هذا الزواج، ويعاقب المخالفين سواء كانوا آباء، أو أزواجاً، أو مأذونين.

في السطور التالية نتعرف على المزيد من آرائهم ومقرراتهم للقضاء على ذلك النوع من الزواج، وحماية الأطفال الفُصَر من مخاطره.

الشيخ عبد المحسن العبيكان الداعية الإسلامي المستشار بالقضاء الأعلى يشدد على ضرورة معرفة الأسباب التي تدعو إلى حدوث مثل هذا الزواج.

ويقول: لابد من الإجابة عن تساؤل مهم: هل يرى الأب أنه من المصلحة أن يزوج ابنه الطفل قبل أن تفوت هذه الطفولة؟.. وهل يرى والد الطفلة أنه من مصلحة ابنته تزويجها هذا الطفل في هذا العمر؟ ويؤكد ضرورة أن تتوافق شروط المصلحة، مشيراً إلى أنه لا يجوز أن يقومولي أمر الطفل أوولي أمر الطفل بتزويجهما إلا لمصلحة واضحة.

ويتوقف الشيخ العبيكان أمام قضية مهمة بقوله: إذا كان الهدف من الزواج لا يصب في مصلحة الطفلين، أو كان الهدف مادي، أو إعلاميا، أو يتصل ببعض الأمور التي لا تخدم مصلحة الطفلين فهذا حرام، ولا يجوز، ويجب منعه، لافتًا إلى أن الجهات التي يحق لها أن تمنع هذا الزواج هي المحاكم.

#### إرادة ناقصة

الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، المتحدث باسم الجمعية يصف الزواج المبكر للأطفال بأنه ظلم كبير لهم، وحرمان من الاستمتاع بطفولتهم.

ويحذر من أن حالات تزويج الأطفال بهذه الأعمار وقبل شعورهم بالمسؤولية سيكون له بعض الآثار الاجتماعية، والأسرية، والاقتصادية السيئة عليهم.

ويشدد على أن مثل هذه الحالات ليست في مصلحة هؤلاء الأزواج "الصغرى" بغض النظر عن مدى تحديد السن في الشريعة لمن يرغب في الزواج أو في الأنظمة.

ويقول: لدينا مشكلة حالياً فيما يتعلق بتحديد سن الزواج، فليس هناك قواعد في هذا الشأن تحدد سناً لمن يرغب الزواج.

ويؤكد أن على مأذوني الأنكحة دوراً مهماً في مسألة توثيق مثل هذه العقود، حيث ينبغي التأكد من مطابقتها لقواعد الشرعية والظامانية.

ويتوقف القحطاني أن الأطفال القصر الذين يتم تزويجهم قبل سن البلوغ يحق لهم المطالبة بفسخ العقد بعد البلوغ.

ويضيف أنه ينبغي منع الآباء من تزويج أبنائهم القصر قبل أخذ موافقتهم، لأن القاصر إرادته ناقصة، ولا يستطيع أن يعبر عنها بالشكل الصحيح.

ويدعو إلى وقف الزواج حتى يبلغ الأطفال، مطالبًا بأن تكون هناك متابعة لمن يوثقوا العقود للحد منها، وأن تكون هناك رقابة ومتابعة للأثار السيئة إن حدثت.

#### زيجات فاشلة

هادي اليامي المستشار القانوني عضو هيئة حقوق الإنسان يُعلل بروز ظاهرة "زواج القصر" في بعض المناطق بأنه يعود إلى عدم وعي الوالدين خاصة الأب بأهمية موضوع الزواج، ومسؤولياته، وتبعاته على الزوجين، إضافة إلى عدم وجود أي رقابة في تلك المناطق.

ويلفت إلى أنه نظرًا لصغر سن الأطفال فإنهم لا يستوعبون ما هم مقدمون عليه ولا رأي لهم في هذا الموضوع.

ويشدد على أن مسؤولية زواج القصر تقع على عاتق الوالدين، إما لعدم وعيهما بمخالفة ذلك للشرع والعلم، وعدم معرفتهما بما سيترتب على ذلك من مشاكل وأثار اجتماعية سلبية.

ويشير إلى أن بعض الآباء يزوجون أبناءهم القصر لرغبتهم في الحصول على عائدٍ مادي من خلال تزويج ابنتهم لمن يقدم لهم مالاً ر بما يكونون في حاجة إليه.

ويجزم بأن هذه الزيجات لها آثار سلبية على المجتمع، لأنها تُضاف إلى سجل الزيجات الفاشلة، مؤكداً أن الفشل هو النتيجة الحتمية لها بسبب عدم الكفاءة، وفارق السن، وعدم استيعاب القاصر أو فهمها، أو تقديرها لمسؤولية الزواج ومتطلباته ومقوماته.

ويلفت إلى عدم قدرة الصغيرة على رعاية أطفالها في حالة الإنجاب، وما تتعرض له في سبيل ذلك لصغر سنها.

#### عقوبة صارمة

ويؤكد اليامي أن الوقاية من تلك المشكلات التي يمكن أن تهدد حياة الأزواج الصغار يتحقق من خلال نظام صريح يمنع "زواج القاصر" ويقرّ عقوبة صارمة لمن يخالف ذلك سواء الوالد أو الزوج أو المأذون أو أي شخص له علاقة بذلك.

ويطالب بأن يتضمن النظام المطلوب إلزام كل من يعلم بأي مخالفة في هذا الشأن بإبلاغ جهة معينة تختص بهذا الأمر.

ويلفت إلى أهمية التوعية بمخاطر "زواج القصر" عن طريق جميع وسائل الإعلام المفروعة والمرئية والمساجد والمدارس.

ويبرز قضية مهمة بقوله: إن أفراد المجتمع الذين تهمّهم مصلحته لا يسعهم الانتظار حتى يسنّ هذا قانون، ويصبح موضع التنفيذ في جميع مناطق المملكة.

ويطالب بوضع بعض الخطوات المناسبة للحدّ من انتشار هذا الخطر بين أفراد المجتمع والتقليل من الأضرار المتوقعة، وذلك بتأسيس جمعية لحماية الأطفال من الزواج تكون تحت مظلة هيئة حقوق الإنسان فيما يتعلق بحماية الأطفال والمرأة من العنف.

ويشير إلى أنه لا يوجد ما يمنع من استمرار العمل في هذه الجمعية حتى مع وجود قانون صارم يحدد العمر المناسب للزواج، لأن بعض الناس قد لا يتقيّد بالنظام، ويعتبر موضوع الزواج موضوعاً شخصياً بحثاً لا يحق لأحد أن يتدخل فيه.

#### مشكلات يومية

الطبية منها الحجilan تؤكّد أن زيجات الأطفال قضية إنسانية ثقافية تحمل الكثير من المشكلات النفسية والجسدية والاجتماعية.

وتقول: لا يمكن أن تعتبر زوجاً غير متكافئ بهذا الشكل منتجاً لأسرة صحية بل على العكس تماماً، فهو بداية لحياة ظالمة لفتاة فيها انتهاك صارخ لإنسانيتها وطفولتها.

وتنسّاعل: ما هذه الأسرة التي سوف ترعاها طفلة تحتاج إلى من يرعاها ويربيها؟ وكيف ستقوم هذه الطفلة - التي لم يكتمل عقلها ولا جسدها الأنثوي بعد - بدور الزوجة؟ وهل تستطيع رعاية زوجها نفسياً وجسدياً، والاهتمام ببيتها وما يحمل من مشكلات يومية؟

وتوالى تساؤلاتها قائلة: كيف ستربي هذه الزوجة الطفلة أولادها؟ وهل تستطيع اتخاذ القرارات الحكيمية المتصلة بتسيير حياة الأسرة، وغير ذلك من المسؤوليات التقليدية التي تحملها أي زوجة؟

وتحذر من المشكلات الجسدية التي تتکبد بها الطفلة في هذه المرحلة من عمرها، مشيرة إلى وجود علاقة بين الاتصال الجنسي المبكر والإصابة بسرطان الرحم، والعقد الجنسية في المستقبل.

#### استغلال الأطفال

وتحذر منها الحجilan أهمية دور المحاكم ومأذوني الأنكحة في إيقاف مثل هذه الزيجات، وعدم السماح لهؤلاء العجائز باستغلال الأطفال.

وتصفيق أننا نحتاج لقانون واضح يمنع زواج الأطفال تماماً، ويحدد العمر المناسب لزواج الفتيات، حتى لا تكون هذه العلاقة الزوجية السامية لعبة في أيدي أحد وحتى لا ينعكس ذلك بصورة سلبية على الدين والثقافة على حد سواء.

وتشير إلى أن حملة نسائية بدأت ضد زواج الصغيرات تطالب بمنع زواج الطفلة، وتحديد العمر المناسب للزواج، وهذه كلها مطالب طبيعية في ظل الظروف الحالية التي لا تخلو من استغلال سافر للطفلة.

وتلفت أنظار الذين يبررون قبول هذا النوع من الزواج بزواج الرسول الكريم، صلى الله عليه وسلم، بالسيدة عائشة، رضي الله عنها - تلفت إلى أن الكثيرين من العلماء والمفكرين والباحثين أثبتوا أن السيدة عائشة لم تكن طفلة حينما تزوجها الرسول بل كانت شابة بالغة.

وتقول: إذا سلمنا بأنها كانت بالفعل صغيرة في السن فهل يعتقد هؤلاء العجائز من يتزوجون الفاقسات أنهم يُشبّهون الرسول الكريم في شيء؟  
وتشدّد على أن الزمـن الحالـي ليس هو الزمـن الذي عاش فيه الرسـول الـكريـم، ولا الـظرف هو الـظرف، كما أن الناس تغيـروا، والنـقاـفة تـشـكـلت بـعـوـامـل مـخـتـلـفة، وـتـغـيـرـت أحـوالـالـرـجـالـوـالـنـسـاءـ، ولا يـمـكـنـ أنـنـقـيـسـ الرـجـالـ بـالـرـسـولـ الـكـريـمـ وـلـاـ بـظـرـوفـهـ وـحـالـهـ المـخـتـلـفـ عنـغـيرـهـ.

### سن البلوغ

الدكتور فيصل العنزي استشاري أمراض الدم وأورام الأطفال بمستشفى الولادة والأطفال ببريدة يتناول سن البلوغ لدى الأطفال القصر وفترتهم على المعاشرة الجنسية، مؤكداً أن سن البلوغ عند الذكور يحدث تقريباً في سنٍ بين 12 عاماً و 14 عاماً، مؤكداً أنه من علامات البلوغ لدى الذكور زيادة حجم الخصية.  
ويلفت إلى أن سن البلوغ عند البنات يحدث تقريباً ما بين عمر 11 عاماً و 12 عاماً وقد يتأخر قليلاً لدى بعضهن، مشيراً إلى أن حدوث الدورة الشهرية علامة سن البلوغ لدى البنات.  
ويؤكد أن سن البلوغ يسبب تغيرات هرمونية مختلفة بين الأطفال الذين يمكن أن يجدوا صعوبة في التعامل معها. ويضيف أن غالبية من هم تحت سن 10 سنوات غير بالغين، ما عدا الحالات النادرة.  
ويوضح العنزي أن قانون وزارة الصحة السعودية يعتبر من هم تحت عمر 12 عاماً أطفالاً، بينما في بعض الدول الأوروبية يصل سن الأطفال إلى 17 عاماً.

## في إطار تطوير النظام القضائي الجديد في المملكة 500 خبير وباحث يبحثون المشكلات العملية في التنفيذ الجيري للأحكام القضائية

المصدر: جريدة الرياض السبت 5 صفر 1430هـ - 31 يناير 2009م - العدد 14831  
<http://www.alriyadh.com/2009/01/31/article406174.html>

جدة - ياسر الجاروشة:

تبدأ اليوم السبت فعاليات أول برنامج تدريسي عن المشكلات العملية في التنفيذ الجيري للأحكام القضائية والحلول النظمية على مستوى المملكة بحضور أكثر من 500 خبير ومهتم وباحث وقانوني من القطاعات الحكومية والخاصة إلى جانب طلاب الجامعات السعودية بفندق راديسون ساس بجدة.

وبناءً على البرنامج الذي تشرف عليه المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وينظمه مركز المور للتدريب في إطار تطوير النظام القضائي الجديد في المملكة باعتبار ما يحققه هذا البرنامج للمتدربين من فائدة على الصعيد القانوني والاقتصادي. ويستهدف البرنامج ثلاثة آلاف محام ومستشار قانوني إضافة إلى الوكلا الشرعيين وموظفي الإدارات القانونية والتحصيل في القطاعات والمحامين. وأكد رئيس اللجنة العلمية المنظمة للبرنامج عضو مركز التحكيم الدولي في مجلس التعاون الخليجي المحكم المعتمد لدى وزارة العدل الدكتور فهد مشبب آل خير أهمية انعقاد هذا البرنامج في ظل الأنظمة القضائية الجديدة التي صدرت أخيراً مشيراً إلى أن البرنامج يهدف إلى التعرف على المشكلات العملية التي تعوق السير الطبيعي للتنفيذ الجيري للأحكام القضائية والوقف على الحلول النظمية لها وكيفية التطبيق الصحيح لقواعد الاجراءية من نظام المرافعات الشرعية على العملية التنفيذية.

وأشار آل خير أن الدورة تناقش أكثر من 30 محوراً رئيسياً منها وسائل التنفيذ الجيري وحبس المدين في الحق الخاص والجز التحفظي والجز التنفيذي وكيفية الحصول على السند التنفيذي وشروط توقيع الحجز على المنشولات لدى المدين وكيفية تحrir محضر الحجز وتعيين الحارس وكذلك كيفية توقيع الحجز لدى الغير. ولفت آل خير أن نظام التنفيذ، تتنفيذ أحكام القريق بين الزوجين، أو حضانة الصغير وحفظه. ونص النظام على أن يعاد تنفيذ الحكم كلما اقتضى الأمر ذلك، ولا ينفذ الحكم الصادر على الزوجة بالعودة إلى بيت الزوجية جبراً.

وقال انه يجوز للدائن بموجب ورقة تجارية قابلة للتداول، التنفيذ على المدين والمظهرين والكافلاء بعد مرور أسبوع من تاريخ الاستحقاق، وكذلك في حال أقر المدين بالحق في ورقة عادية ثبت القاضي إقراره وعدت سندًا تنفيذياً وبين آل خير أن جميع أموال المدين ضامنة لديونه، ويترتب على الحجز على أموال المدين عدم نفاذ ما يقوم به من تصرف في أمواله المحجوزة. كما لا يجوز الحجز والتنفيذ على الأموال المملوكة للدولة، الدار التي يسكنها المدين ومن يعولهم شرعاً، ويقدر القاضي مقدار كفايته، ما لم يكن السكن مرهوناً للدائن، الأجر، والرواتب إلا فيما مقدار النصف من إجمالي الأجر أو الراتب لدين النفقة، الثالث من إجمالي الأجر أو الراتب للديون الأخرى. وفي باب الحجز التحفظي أشار الدكتور آل خير إلى أن النظام بين أن يكون للجهة المختصة نظام بالنظر في النزاع، سلطة الأمر بالحجز التحفظي وفقاً لأحكام القضاء المستعجل. كما يحق للدائن أن يطلب إيقاع الحجز التحفظي على منقولات مدينه إذا لم يكن المدين محل إقامة ثابت

في المملكة أو خشي الدائن لأسباب مقبولة اختفاء أموال المدين أو تهريبها. وأضاف ان لمؤجر العقار أن يطلب إيقاع الحجز التحفظي على المنقولات أو الثمار التي في العين المؤجرة ضماناً للأجور المستحقة، ويحق لمن يدعى ملك المنقول أن يطلب إيقاع الحجز التحفظي عند من يحوزه متى كانت هناك دلائل واضحة تؤيد ادعاءه. وقال أن النظام أعطى إمكانية الاستثمار في محالات معينة، حيث يتم بيع المال المحجوز وفق شروط معينة في المزاد العلني، حيث لا يدخل صالة المزاد إلا من تأهل للمشاركة فيه، ويتأهل المشاركون في المزاد بموجب ترتيبات تضعها أما فيما يتعلق بالأوراق المالية الخاصة لنظام السوق المالية التابعة للم DAN فيجوز بيعها من خلال شخص مرخص له من هيئة السوق المالية بالوساطة في الأوراق المالية. ويتم الاتفاق بين وزارة العدل وهيئة السوق المالية على وضع الضوابط الالزمة لبيع هذه الأوراق بما يحقق عدالة السعر وضمانات التنفيذ وقال ان حجز الملكية الفردية يكون من خلال الجهة المختصة بتسجيل الملكية الفكرية بالتأشير على سجلها بمضمون السند التنفيذي، ويبلغ قاضي التنفيذ بنتيجة الحجز خلال ثلاثة أيام عمل من تسلم أمر الحجز. وأضاف آل خفير أن وضع الإعسار إذا لم يف المدين بالدين وادعى الاعسار، ينظر قاضي التنفيذ في إثبات إعساره بعد استكمال إجراءات الإفصاح عن الأموال والاستجواب وبعد إعلان يتضمن أسباب طلب الإعسار، وينشر في صحيفة يومية أو أكثر في منطقة المدين، ويخضع الناجر في إعلان إفلاسه لقواعد الإفلاس المقررة نظاماً. ودعا رئيس اللجنة العلمية للدورة الدكتور فهد مشبب آل خفير كافة المهتمين والباحثين والخبراء في القطاعات المختلفة إلى المشاركة في فعاليات هذه الدورة التي أعرب عن أمله في أن تتحقق أثرها الإيجابي المنشود في وضع الحلول النظمية لأعقد المشكلات القانونية المتعلقة بالتنفيذ الجبري للأحكام القضائية والحلول النظمية وفق أسس علمية ومنهجية قضائية.

## الحارثي لـ "الوطن": تأخر إطلاق السجناء أمر شاذ

المصدر: جريدة الوطن الخميس 3 صفر 1430هـ الموافق 29 يناير 2009م العدد (3044) السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3044&id=88145&groupID=0>

الرياض: فداء الديبو  
وصف مدير عام السجون بالمملكة اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي حالات تأخر معاملات إطلاق سراح النزلاء بـ "الشادة" لافتاً إلى كثرة أعداد الموقفين والمحكومين الداخلين والخارجين يومياً من وإلى السجون .  
وقال اللواء الحارثي لـ "الوطن" إن الإجراءات الجديدة التي تتجه المديرية لتنفيذها ستنهي هذه الظاهرة قريباً .  
وتشعر مديرية السجون حالياً لتوجيه عصر المعاملات الورقية الخاصة بإنتهاء إجراءات إطلاق السراح . ويقول اللواء الحارثي إن تنفيذ الرابط والعمل آلياً سيتم فور انتهاء اللجنة المشتركة من "السجون" و "الجوازات" وجهات القبض من عملها .

وشدد الحارثي على أن تخليص الإجراءات آلياً سيقضي على أي مبرر لإبقاء أي سجين داخل أسوار السجن طالما صدر القرار بإطلاق سراحه وانتهت مدة محكميته .

تنبه المديرية العامة للسجون لتوجيه المعاملات الورقية وإنتهاء إجراءات إطلاق سراح المحكومين والموقفين الإلكترونية بعد انتهاء محكمياتهم، لدى الجهات الأخرى.  
وأكّد مدير عام السجون بالمملكة اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي لـ "الوطن" أن تنفيذ العمل بالمعاملات آلياً، سيتم فور انتهاء أعمال اللجنة المشتركة في الداخلية، والمشكلة من: "السجون" و "الجوازات" وجهات القبض وأخرى ذات علاقة بنزلاء السجون، من خلال الرابط الآلي بواسطة المركز الوطني للمعلومات مع الجهات ذات الصلة .  
ووصف الحارثي حالات تأخر معاملات إطلاق السراح بـ "الشادة"، مشيراً إلى كثرة أعداد الموقفين والمحكومين الداخلين والخارجين يومياً من وإلى السجون، ملحاً بهذه الإجراءات الجديدة إلى إنهاء عهد البيروقراطية التي تقف عائقاً أمام سرعة إنهاء معاملات السجناء لدى الجهات الأخرى .  
وأوضح الحارثي أهمية التخلص الآلي، من خلال تيسيرها لعملية إطلاق السجناء بالتزامن مع انتهاء مدة محكمتهم؛ مشدداً على أن ذلك لن يوجد أي مبرر لإبقاء أي سجين داخل أسوار السجن .  
ويتوافق ذلك، مع بحث مسؤولين في "السجون" مع نهاية هذا الأسبوع، مع 29 عضواً من هيئة التحقيق والإدعاء العام؛ لإيجاد حلول إيجابية تسرع من عملية إنهاء معاملات السجناء لدى الجهات الأخرى، وذلك خلال حلقة نقاش مشتركة برئاسة مساعد مدير عام السجون للتطوير الإداري العميد علي حسن القحطاني، ومشاركة مدير إدارة شؤون السجناء العقيد علي محمد القحطاني، ومساعد مدير إدارة الأمن الحماية العميد سعيد آل حسن، كما تبادل المجتمعون النقاش بشأن تطوير العلاقات التبادلية بين الجهات.

والنقى المشاركون بعد نقاشهم الحراثي، الذى أكد "أهمية دعم مثل هذه الاجتماعات لتبادل وجهات النظر والخروج بصيغة موحدة لمعالجة السلبيات فى إطار الهدف الرئيس لرعاية السجناء وتقديم كافة أنواع الدعم لإعادتهم أعضاء نافعين في مجتمعهم."

وأوضح الحراثي لـ"الوطن" تركيز الاجتماع على "كيفية الاحتكام إلى مواد النظام دون العمل في بعض الإجراءات المؤخرة" وفقاً لبعض المواد، كذلك المتعلقة بالمخالصات والحقوق لأطراف المحكوم أو الموقوف، مؤكداً اطلاع المشاركون في الاجتماع على إجراءات "السجون" وأحوالها، ضمن برنامج دورة تقام في المعهد العالى بكلية الملك فهد الأمنية، وليس ضمن أجندته رسمية.

## الإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين قريبا

المصدر: جريدة عكاظ (الخميس 03/02/1430هـ) 29/يناير/2009 العدد : 2783  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090129/Con20090129255345.htm>

خالد الشلاхи - المدينة المنورة ، الرياض - هاتفها

أكد وكيل أسر المعتقلين السعوديين في جوانتانامو المحامي كاتب الشمرى أن المساعي الحثيثة التي تقوم بها السلطات السعودية مع نظيرتها الأمريكية تبشر بقرب الإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين في جوانتانامو البالغ عددهم 13 معتقلًا، مشيرًا إلى أنه سيتم إبلاغ أسر المعتقلين عن موعد وصول ابنائهم. لفت الشمرى في حديثه لـ «عكاظ» «إلى أن الجهد الذي بذلتها السلطات في المملكة قطعت شوطاً كبيراً في طريقها لاستعادة بقية المعتقلين».

وزاد: «إننا كمحامين ومتابعين لهذه القضية نتواصل من خلال المنظمات والجمعيات الحقوقية والإنسانية في الداخل والخارج إضافة إلى جهود الهلال الأحمر السعودي ومحامين آخرين لاستعادة معتقلينا المتبقين» وأضاف: كما لانغفل الدور الإعلامي البارز في هذا الجانب والذي أظهر الفظائع والتجاوزات في جوانتانامو وأبو غريب والتي أظهرت أصواتاً متزايدة تطالب بإغلاق المعتقل الذي أوقف فيه أكثر من 600 شخص من 42 دولة في العالم.

وفي تعليقه على فرار المعتقلين السابقين محمد عتيق العوفي وسعيد الشهري لليمن بعد أن بذلت السلطات السعودية جهوداً حثيثة لاستعادتهما من - جوانتاناموا - ووفرت لهما أسوة بكافة المعتقلين العائدين الرعاية الطبية والاجتماعية اللازمة قال الشمرى: في الوقت الذي كان العالم وأسر المعتقلين يتربصون بإغلاق معتقل جوانتانامو فوجئنا بنجاح فرار العوفي والشهري وهو تصرف فردي قد يكون له تأثير سلبي من الناحية الإعلامية على الجهود التي تبذل باتجاه إغلاق المعتقل .. إلا أنه لن يؤثر من الناحية العملية على مساعدينا في الداخل مع الجهات ذات العلاقة نحو الإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين في جوانتانامو.

وحمل وكيل أسر المعتقلين السعوديين في جوانتانامو الإدارة الأمريكية السابقة مسؤولية فرار - العوفي والشهري - للخارج وإنفصالهما مجدداً مع أصحاب الفكر الضال بسبب حبسهم مدة 8 سنوات في المعتقل سيئ السمعة ولدى لديهم ولدى بعض المعتقلين شعوراً عدائياً تجاه الغرب.

## مدير عام السجون لـ «عكاظ»:

### الكافالة المالية بدلاً من التوقيف على ذمة التحقيق

المصدر: جريدة عكاظ (الخميس 03/02/1430هـ) 29/يناير/2009 العدد : 2783  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090129/Con20090129255483.htm>

فالح النباني - جدة

أكد مدير عام السجون في المملكة اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي أن وزارة الداخلية ستعلن قريباً لائحة بديل السجن، وكيفية تفيدها بعد الانتهاء من إعدادها ودراستها بعناية كاملة وبمشاركة قطاعات مختلفة. وأوضح لـ «عكاظ» أن المشروع الذي أوصى به على الانتهاء، يتضمن عقوبات بديلة بعيدة عن السجن أثناء التحقيق مع المتهمين وبعد محاكمتهم، مشدداً على ضرورة أن لا يدخل السجن إلا من يستحق ذلك، والذي لا تطبق عليه العقوبات البديلة. وتوقع اللواء الحارثي أن تشكل الغرامة ودفع ضمان مالي، البديل المناسب للإيقاف أثناء التحقيق. مبيناً أن تقويم الأحكام التعزيرية التي تبدو متفاوتة في بعض الأحكام ضروري جداً، وسيساعد على تفعيل بديل السجن، لأننا «نجد أحكاماً متفاوتة على جريمة قد تكون واحدة».

#### لـ تخفيف على السجون

وأستبعد أن يكون الهدف من بديل السجن التخفيف على السجون فقط، ولكن «الهدف أسمى وأكبر من ذلك، فالها آثار إيجابية متعددة من بينها منع تتقى الشخص المحكوم عليه بثقافة السجن الذي غالباً ما يضم مجرمين يقضون عقوبة، كما أن خير وفائدة العقوبات البديلة ينعكس على المجتمع، كون المدان ينفذ عقوبة اجتماعية مثل نظافة مسجد أو مدرسة أو الانخراط في العمل في مؤسسة تفع عام مثل جمعيات خيرية أو جمعية خدمة المرضى وغيرها من الأمور التي تؤدي إلى آثار إيجابية ومتعددة للمجتمع».

وذكر مدير عام السجون أن وثيقة الرياض التي صدرت من دول مجلس التعاون الخليجي نصت على أن تكون هناك بديل للسجون، وأرسلت الوثيقة إلى وزارة الداخلية، ثم إلى وزراء العدل.

وأضاف أن الإدارة العامة للسجون في وزارة الداخلية تبني قبل سبعة أعوام مطالب استحداث بديل السجن، بعدها لاحظت أن تفعيلها وتطبيقها أثناء التحقيق والمحاكمة أصبح ضرورة في ظل اهتزاز هيبة السجن، وقال «لاحظنا أنه بمجرد دخول المتهم السجن، وتألمه مع برامجه ونزلائه وتشرب ثقافته، فإن هيبة السجن انكسرت ولا يمكنه أن يتroxف منها مرة أخرى، حتى أن السجن تحول إلى مكان مفضل للبعض بعدهما رفض المجتمع بنظرته السلبية احتواء المفرج عنه وتمكنه من الاندماج، والعيش في حياته الطبيعية».

#### أهمية البديل

وشرح اللواء الحارثي أهمية بديل السجن مؤكداً «أن نفعها على المجتمع أعم وأشمل بينما السجن فضلاً عن كونه عبئاً نفسياً على السجين وأسرته فإنه لا يحقق الفائدة وهناك سجناء دخلوا السجن وخرجوا منه ثم عادوا إليه مرة أخرى، وهو الأمر الذي دفعنا لدراسة كل تجارب ومبارات الدول المتقدمة حيث تبين لنا أن نصف مساجين بريطانياً يقضون عقوبتهم خارج السجن، وهناك دول أخرى لديها نماذج جيدة في العقوبات البديلة، تمت دراستها بشكل مكثف للاستفادة منها والخروج بأفضل الحلول وأنسبها».

وحمل مدير عام السجون الوعي المجتمعي مسؤولية النظرة القاصرة تجاه السجين وبالتالي رفضه، مبيناً أن «المفرج عنهم قد لا يجدون فرصة عمل، كما تتغير نظرة أسرتهم وأقربائهم تجاههم، ويحرمونهم من الزواج، وكلها مع الأسف

عوامل وإقصاءات تعجل بعودة الشخص مرة أخرى إلى السجن، وهذه مسؤولية كبيرة يجب أن يتحملها المجتمع، وبديل السجن الحل المناسب لمنع ذلك، والفوائد المجنية من البديل تتعدي السجين؛ وتحل محله أسرته وأقربائه ومجتمعه».

#### لا سجناء بعد المحكومية

ونفى مدير عام السجون وجود سجناء خلف القضبان رغم انتهاء محكمتهم، وقال «هذا الأمر غير موجود لدينا، وهناك لجان ورقابة ومشرفون يتتأكدون من تطبيق الأحكام، والإفراج عن الأشخاص في المواعيد المحددة دون زيادة أو نقصان».

مشيراً إلى أنظمة الإعفاء عن السجناء بعد قضاء ربع محكمتهم، أو بعد حفظهم لأجزاء من القرآن الكريم، وكذلك حال انضباطهم.

## الشرطة وتقرير الطبيب الشرعي برأه وهيئة الادعاء العام

تهمة

### البركاتي خلف القضبان في سجن القنفذة في تهمة قتل هو بريء منها!!

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 4 صفر 1430 هـ - 30 يناير 2009 م - العدد 14830  
<http://www.alriyadh.com/2009/01/30/article405919.html>

القنفذة - عده أحمد الناشري:

يناشد المواطن محمد مخصوص البركاتي المسؤولين وولاة الأمر إطلاق سراحه من سجن القنفذة الذي دخله في قضية قتل ثبتت براءته منها بشهادة الشرطة والطبيب الشرعي الذي شرح الجثة وأثبت التقرير أن وفاة الشخص كانت نتيجة جلطة في الدماغ.

السجين البركاتي زارته «الرياض» برقة حقوق الإنسان في سجن القنفذة وتحدث بنبرة الحزن والألم بأنه بريء من القضية وقال: لقد دخل شخص المستشفى ومات بعد ذلك واتهموني بقتله ومثلت للتحقيق في شرطة القنفذة وكشف التقرير الطبي ونتائج التشريح بعد الوفاة بأسبوعين ان الوفاة نتيجة جلطة في الدماغ ولكن هيئة التحقيق والادعاء العام بمنطقة مكة الكرمة وضعتني في تهمة قتل شبه عم وادخلوني السجن.

شرطة القنفذة اوضحت بأن المتهم محمد البركاتي بريء من القضية لعدم وجود دليل يثبت أنه نسبب في وفاة المجنى عليه واستناداً على تقرير الطبيب الشرعي الذي برأه ايضاً.

وصدر حكم من المحكمة الشرعية في القنفذة ببراءته وتم الرفع به إلى التمييز ولكن البركاتي لايزال خلف القضبان منذ حوالي عام.

وطالب احمد البركاتي ابن عم السجين من الجهات المختصة النظر في هذه القضية وانه لن يتنازل عن حق قريبه من جراء هذه التهمة التي ألحقت به الضرر ولأسرته العديد من المشاكل الصحية والنفسيّة.

## قتل تعزيراً لقاتل طعن مطلاقيه في مقر عملها

المصدر: جريدة الرياض السبت 5 صفر 1430هـ - 31 يناير 2009م - العدد 14831  
<http://www.alriyadh.com/2009/01/31/article406123.html>

الرياض - (و. أ. س):

تم امس في الرياض تنفيذ حكم القتل تعزيرا بقاتل طعن مطلاقيه في مقر عملها بقسم النساء في مركز صحي مما أدى لوفاتها.

وقال بيان لوزارة الداخلية:

قال الله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم). أقدم عمر بن صالح بن مرزوق الدوسري على قتل مطلاقيه منيرة بنت شعفان بن عبدالرحمن الدوسري حيث قام بدخول قسم النساء في مركز صحي بحي الشفاء بالرياض وببيده سكين فلما شاهدته مطلاقيه المذكورة التي تعمل في المركز هربت لغرفة المجاورة وأقفلت الباب على نفسها فلحقها واقتحم الباب عليها وطعنها عدة طعنات في صدرها وأنحاء متفرقة من جسدها ثم هرب بيسقط سيارة مسروقة. وماتت المجنى عليها بسبب ذلك وبفضل من الله تمكنت سلطات الأمن من القبض على الجاني المذكور وأسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام إليه بارتكاب جريمته. وقد عثر له على أربع سوابق منها ترويج مخدرات واعتداء على شخص بالضرب وتستر على جريمة قتل. وبإحالته إلى المحكمة العامة صدر بحقه صك شرعاً يقضي بثبوت مانسب إليه شرعاً. وأنه نظراً لشناعة ما أقدم عليه ولما في ذلك من إخلال بالأمن وترويع الأمنين ولعدم مبالغته بحرمة الدم ولكونه من أرباب السوابق مما يدل على تأصل الشر في نفسه فقد تم الحكم عليه بالقتل تعزيراً وصدق الحكم من محكمة التمييز ومن مجلس القضاء الأعلى بهيئته الدائمة وصدر أمر سام يقضي بإنفاذ ماقرر شرعاً بحق الجاني المذكور وقد تم تنفيذ حكم القتل تعزيراً بالجاني عمر بن صالح بن مرزوق الدوسري سعودي الجنسية يوم الجمعة الموافق 4/2/1430 بمدينة الرياض بمنطقة الرياض.

وزارة الداخلية اذ تعلن عن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله على استنباط الأمان وتحقيق العدل وتنفيذ أحكام الله في كل من يتعدى على الآمنين ويسفك دماءهم وتحذر في الوقت ذاته كل من تسول له نفسه الإقدام على مثل ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره.

# المستخدمون أكدوا أن المكافأة حق لهم وصدر فيها حكم قضائي تخير مستخدمي شهار بين صرف مكافأة بأثر رجعي أو الثبتت على وظائف رسمية

المصدر: جريدة الوطن السبت 5 صفر 1430 هـ الموافق 31 يناير 2009م العدد (3046) السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3046&id=88465&groupID=0>

الطايف: ساعد الشبيبي

خيرت إدارة الشؤون الصحية في محافظة الطائف مستخدمي مستشفى الصحة النفسية المعروف بشهار بين صرف مكافأة مباشرة خدمة المرضى النفسيين التي وافق ديوان مجلس الوزراء على صرفها لهم بعد إيقافها لأكثر من 13 عاماً بعد صدور حكم قضائي من ديوان المظالم يقتضي أحقيتهم المستخدمين لصرفها بأثر رجعي وبين التثبيت على وظائف رسمية ضمن قرار خادم الحرمين الشريفين القاضي بتثبيت المستخدمين والموظفين غير الرسميين على وظائف الشؤون الصحية في إلزام المستخدمين بكتابه إقرارات خطية للتنازل عن استحقاقهم من المكافأة للسنوات الماضية لمن يرغب في التثبيت، أو التنازل عن التثبيت لمن يرحب في صرف المكافأة عن تلك السنوات. وقال فلاح الحارثي أحد المستخدمين الذين تم تثبيتهم إنه حرم من مكافأة مباشرة خدمة المرضى النفسيين خلال 13 عاماً وتقدم بشكوى قضائية لدى ديوان المظالم والتي انتهت بحكم قضائي يلزم الصحة بإعادة صرف المكافأة له ولزملائه وصرف استحقاقات السنوات الماضية التي أوقفت عنه، وقد أيد الحكم بقرار من مجلس الوزراء ولكنه فوجئ بعد أن صدرت توجيهات خادم الحرمين الشريفين بتثبيت المستخدمين على وظائف رسمية بأن إدارة الشؤون الصحية تحرمه من استحقاقاته وجميع المستخدمين الذين تم تثبيتهم على وظائف رسمية ، بحجة أن السنوات الماضية حسبت لهم كخبرة عند التثبيت بل إنها قامت بتخدير أي مستخدم يرحب في التثبيت بين التنازل عن الاستحقاقات للسنوات الماضية أو التثبيت. وأشار الحارثي إلى أن استحقاقهم للمكافأة خلال السنوات الماضية حق مشروع وثبتت مكرمة من خادم الحرمين الشريفين مستغرباً أن يتم تخديرهم بدون مستند نظامي حيث اتضحت له ولزملائه أن هذا الإجراء اجتهاد من الشؤون الصحية في الطائف من جهة على الناطق الإعلامي بصحة الطائف سعيد بن عبد الله الزهراني بقوله "هناك ضوابط لصرف مكافآت خدمة المرضى معتمدة من وزارة المالية منها استبعاد أي فترة من الفترات التي يمارس فيها المستخدم عملاً لا يدخل ضمن عمله ولا يتحقق مع مهام عمل وظيفته الأساسية، وبالتالي فإن جميع السنوات التي استفاد منها المستخدمون كخبرات للتثبيت على وظائف رسمية تم استبعادها كون المشاهد التي أحضروها تدل على عدم عمل المستبعدين في خدمة المرضى، وقد استفاد الكثير من المستخدمين من سنوات الخبرة للحصول على مرتب وظيفية وفقاً لأنظمة وبالتالي عدم استحقاقهم الجمع بين المكافآت والمراقبة الوظيفية".

## يطلبن بإنشاء ”نقابة نسائية“... وتوفير السكن في ”القري“ معلمات يطلقن حملة ”تنديد“ ضد حوادث الطرق

المصدر: جريدة الحياة السبت - 09/01/31

[http://ksa.daralhayat.com/local\\_news/regions/01-2009/Article-20090130-29312272-c0a8-10ed-004c-585f7ce776f0/story.html](http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090130-29312272-c0a8-10ed-004c-585f7ce776f0/story.html)

جدة

أطلقت مجموعة من المعلمات العاملات في وزارة التربية والتعليم حملة تندد بالحوادث المأساوية التي تتعرض لها المعلمات في الطرق أثناء ذهابهن للتأدية «واجب وطني»، وكذلك الحوادث «المعنوية» التي يتعرضن لها من قبل المديرات والطالبات والمشرفات، من طريق التسجيل في موقع «حملات إنسان» الدولي.

وأوضحت أم أحمد الزهراني، منظمة الحملة لـ«الحياة»، أن الحملة ترتكز على نقطتين أساسيتين، هما حماية المعلمات من الحوادث المأساوية، ومن التعديات اللفظية والفعالية، سواء من المديرات، أو المشرفات أو الطالبات. وقالت الزهراني: «إن الحملة تهدف إلى إيضاح حقيقة مفادها أنه لا توجد لائحة تربوية تحمي المعلمة من مثل هذه التعديات التي تسيء لها نفسياً أو جسدياً، من دون احترام لكرامة التي أقرتها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ما يعد مخالفة لما تنص عليه المواد رقم (20/13/9) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، والتي تعزز كفالة سلامة الموظف الجسدية والنفسية، إضافة إلى ضمان الدفاع عنه». وانتقدت منظمة الحملة ما أسمته «ضياع الدور التربوي لوزارة التربية والتعليم كمؤسسة تربوية ينبغي أن تفعل هذا الميثاق العالمي لحقوق الإنسان على أنه حق مشترك».

وأضافت: «كثرت مشكلات منسوبي وزارة التربية من معلمين ومعلمات، وهذا جدير بتحسين الوضع، وربطها رسمياً بأحد مكاتب حقوق الإنسان، حتى تتخذ العدالة مجرها في حوادث التعدي». أما في ما يخص طلابهن من خلال الحملة، فأوضحت أنها تشمل إنشاء نقابة نسائية متعددة الأطراف «معلمات ومشرفات وتربيات وإداريات وأساتذات جامعيات وختصارات في علم النفس ومواطنات»، تُعنى بمناقشة كل ما يدور في فلك التعليم من صعوبات ومشكلات تقع فيها المعلمة، ونقل توصيات هذه النقابة إلى مكاتب الوزارة الرئيسية «الوزير، ونائبه» والاهتمام بمعالجة ما يمكن إنفاذها».

وأشارت إلى أن مطالبات الحملة تشمل أيضاً إيجاد لجنة متابعة خاصة من شأنها متابعة هذه التوصيات، مهمتها البحث في المطالب التي لم يتم تحقيقها، واستحداث مكتب للاستشارات التربوية والإرشاد النفسي تابعة للوزارة، لإيجاد حلول مبدئية وبدائل للتوصيات في حال عدم إمكان تحقيقها، ولجوء المعلمة إليها بالاتصال الهاتفي أو الحضور الشخصي عند وقوع ضرر عليها من المديرة أو المشرفات أو الطالبات».

كما تطالب الحملة بتعزييل اللجنة القانونية في وزارة التربية، وإنشاء مجمعات تعليمية متكاملة في القرى تتتوفر فيها سُبل العيش الممكنة «من مبانٍ، ومركز صحي، ومركز تسوقي». وقالت الزهراني: «هذا ما ننتمناه من القرار الأخير لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، الذي تضمن «إسكان معلمي ومعلمات القرى»، والتعاون مع شركات نقل متميزة لنقل المعلمات من القرى وإليها في حال عدم سكنهن فيها، على أن

تكون مرجعية تلك الشركات إلى الوزارة، التي من شأنها التنسيق بين مديرات مدارس القرى لنقل معلمات كل مدينة مع بعضهن البعض، بحيث تدفع المعلمة أجراً شهرياً مناسباً لراتبها بعيداً من استنفار السائق الخاص، وتعويض معلمات القرى عن «بدل النائي» المستحق لهن لأنحىً، ولم يتم صرفه لهن خلال السنوات الماضية، إضافة إلى احتساب سنوات البند (105) في خدمة المعلمة، أسوةً بمعلمات المدارس الأهلية». وأوضحت أن الحملة تستهدف إيصال رسالتها من طريق التسجيل في موقع «حملات إنسان» الدولي، وافتتاح منتدى خاص بحملة المعلمات «منتديات التعليم السعودي»، والنشر الإعلامي من خلال الصحف المحلية والإلكترونية، والتواصل مع كبار المسؤولين من خلال المخاطبات الرسمية، والنشر من خلال مواقع ومنتديات الإنترنت، ومن طريق رسائل (MMS)، والبريد الإلكتروني، وطباعة تصاميم خاصة بالحملة والمنتدى.

## ولادة صعبة لتدريس حقوق الإنسان في المناهج

المصدر: جريدة المدينة السبت، 31 يناير 2009  
<http://al-madina.com/node/99958>

المدينة - جدة

د/سلطان عبد العزيز العنقرى

من المنتظر أن تتبادر خلال الفترة القليلة المقبلة آلية تدريس مادة حقوق الإنسان في المناهج بالمدارس والجامعات على الرغم من صدور توجيهات عليا بذلك قبل أربع سنوات عبر لجنة سياسة التعليم العليا وذلك فيما بعد ولادة صعبة للمشروع الذي درس عبر جمعية حقوق الإنسان ووزارة التربية والجامعات وغيرها من الجهات المختصة أكثر من مرة. وكان ما يزيد عن 40 مختصاً ومتخصصاً من حقوقين وقيادات في أكثر من 16 مؤسسة تعليمية عليا، اتفقوا العام الماضي على إفراد مقرر مستقل باسم «حقوق الإنسان»، يدرس لجميع طلاب وطالبات مؤسسات التعليم العالي، وفي جميع التخصصات، على أن يتعمق المقرر ويتم تعاطيه على نحو أكثر شمولية في تخصصات القضاء والأنظمة والإعلام. وشهدت ورشة العمل الخاصة بتعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي، انتقادات ساقها حافظون لجمعية حقوق الإنسان، حيث قالوا إن بعض أعضائها يروجون لثقافة حقوق الإنسان الغربية وأجمع المشاركون على ضرورة أن تتضمن مفردات المقرر الحقوقى المقترن «دور الإسلام وأسبيكته في تقرير حقوق الإنسان، وضع الضمانات الكفيلة بحمايتها واحترامها وإنفاذها»، وكانت الجمعية أخذت زمام المبادرة في تحركات ترمي لتحديد أفضل الوسائل الخاصة بتدريس مفاهيم «حقوق الإنسان» في مدارس التعليم العام.

منهج مستقل

ودعمت وزارة التربية والتعليم ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة «اليونيسيف»، تحركات الجمعية من خلال ممثليها الذين حضرا اجتماعاً تمهيدياً دعت له الجمعية أخيراً، للنظر في الأساليب المثلثة لتدريس حقوق الإنسان في المناهج التعليم العام، في الوقت الذي حظي ذلك الاجتماع بمشاركة فاعلة من: هيئة حقوق الإنسان الحكومية، واليونسكو، وأجفند، ومكتب التربية العربي. وخلص الاجتماع لاقتراح أسماء خبراء من داخل البلاد وخارجها، لاستكمالهم، ودعوتهم للمشاركة في صياغة مقرر حقوق الإنسان، المزمع تدريسه لطلبة المدارس، بمختلف مراحلهم العمرية. وتوقف جمعية حقوق الإنسان، والجهات الداعمة لها، أمام خيارين في مسألة تدريس حقوق الإنسان لطلبة التعليم العام، أحدهما يتحدث عن إقرار مقرر مستقل باسم حقوق الإنسان يدرس في جميع المراحل الدراسية، والثاني يسعى من خلاله إلى دمج مفاهيم حقوق الإنسان في المناهج التي تدرس حالياً. وكانت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كشفت أن جامعة الملك سعود بالرياض وتحديداً كلية الأنظمة والعلوم السياسية بدأت في تدريس مادة حقوق الإنسان، وتنفذ مشروع الخطة الجديدة التي تسعى إلى تدريس مفاهيم «حقوق الإنسان» في مدارس التعليم العام والجامعات الحكومية.

## **صحف الخليج**

# شهيل: المشكلة تتطلب تكاتفاً دولياً للحد منها

## مراكز الإيواء جهد إماراتي لإعادة تأهيل ضحايا الاتجار بالبشر

### نفسياً واجتماعياً

المصدر: جريدة الاتحاد لاماراتية السبت 31 يناير 2009 العدد 03:32  
<http://www.alittihad.co.ae/details.php?id=4087>

أبوظبي  
حمد الكعبي:

اتخذت دولة الإمارات عدداً من الإجراءات القانونية والسياسات لمنع ومحاربة الاتجار بالبشر، ومنها القانون الاتحادي رقم (51) لعام ، 2006 لتصبح الدولة العربية الأولى التي تصدر قانوناً يكافح هذه الآفة ويعتبرها جريمة جنائية، ويخصم مرتكبوها لعقوبات شديدة صارمة تتراوح ما بين السجن خمس سنوات والسجن مدى الحياة، بحسب المديرة التنفيذية لمراكز إيواء ضحايا الاتجار بالبشر سارة شهيل. وحرصت دولة الإمارات على توفير الملاذ الآمن، وتقديم الرعاية الصحية والنفسية والدعم الاجتماعي للضحايا، حيث افتتحت مركزاً لإيواء الضحايا في مدينة أبوظبي يستوعب 40 فرداً، بميزانية بلغت 8,8 مليون درهم، ضمن خطة لافتتاح فروع مختلفة في مختلف مناطق الدولة للحد من انتشار تلك الظاهرة، وإخضاع الضحايا لعدد من الإجراءات التأهيلية منذ دخولها وتقييمها، لتوفير الرعاية الصحية والنفسية والمساعدات الاجتماعية والقانونية.

وقالت سارة شهيل إن مراكز الإيواء ضحايا الاتجار بالبشر تساهم في تحقيق مجتمع آمن ومستقر، وتهدف هذه المراكز إلى حماية الأمن الوطني في الدولة، وتوفير ملاذ يحمي الضحايا، وتطبيق القانون الذي يعاقب المجرم. وأوضحت شهيل أن الاتجار بالبشر ظاهرة قديمة جداً عرفت بسوق النخاسة وسوق الرقيق، وابتليت البشرية منذ القدم بهذه التجارة أو "الجريمة التكراء من قبل من يتاجرون بالإنسانية".

وأشارت المديرة التنفيذية لمراكز الإيواء إلى أن المركز سيضم أي شخص عانى سواء الأذى المادي أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الخسارة الاقتصادية أو الحرمان الجوهري من الحقوق الأساسية، من خلال ممارسات أو عملية إغفال والتي لا تعتبر انتهاكاً للقوانين الجنائية السارية دولياً، بل متعارف عليها عالمياً على أنها معايير متعلقة بحقوق الإنسان.

وبحسب المادة الأولى من القانون الاتحادي رقم (51) لعام ، 2006 فإن الاتجار بالبشر هو تجنيد أشخاص أو نقلهم أو ترحيلهم أو استقبالهم بواسطة التهديد والقوة أو استخدام أشكال القهر أو الاختطاف والخداع أو إساءة استخدام السلطة أو استغلال حالة الضعف، أو تلقي مبالغ مالية لتنيل موافقة شخص آخر لغرض الاستغلال . ويشمل الاستغلال جميع أشكال الاستغلال الجنسي دعارة الغير أو السخرة أو الخدمة قسراً أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء.

وتلعب دولة الإمارات دوراً بارزاً في مكافحة جرائم الاتجار بالبشر، حيث تقول سارة شهيل إن الدولة برهنت على التزامها بمنع الاتجار بالبشر بجميع أنواعه من خلال تصديقها على معايير حقوق الإنسان العالمية والتي تتضمن حقوق النساء والأطفال والاتجار بالبشر، كما قامت باتخاذ عدد من الإجراءات القانونية والسياسات لمنع ومحاربة هذه الجريمة.

وأشارت المديرة التنفيذية لمراكز إيواء ضحايا الاتجار بالبشر إلى أن التقارير الدولية لا تعطي التقديرات الصحيحة لهذه الجريمة من حيث المصداقية، "فدولتنا حديثة الشأة ذات اقتصاد عال ودولة جاذبة سواء للسياحة أو التجارة أو الإقامة، فأصبحت دولتنا يسلي لها عاب كثير من التجار المجرمين والتجارة في البغاء الذي يعتبر مشكلة عالمية". وزادت أن هذه المشكلة تتطلب تكاتفاً دولياً للحد منها، يستلزم التعاون بين الدول مع إشراك الحكومات والوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص.

ومن الأهداف السامية التي يسعى المركز لتحقيقها توفير الملاذ الآمن وتقديم الرعايا الصحية والنفسية والدعم الاجتماعي لهؤلاء الضحايا، وتقوم رؤية ورسالة وأهداف مركز إيواء الذي يعمل تحت مظلة الهلال الأحمر، لخلق مجتمع سوي مثالي ينبذ العنف، والاستغلال الجنسي بجميع أشكاله، وقالت سارة شهيل "هدف هذه المراكز هو أن جميع النساء والأطفال لهم الحق في العيش حياة خالية من جميع أشكال العنف والاستبعاد والرق والاستغلال الجنسي وأغراض الدعارة مع التركيز على الضحايا الذين تعرضوا للاتجار بالبشر لأغراض جنسية".

وأضافت المديرة التنفيذية لمراكز الإيواء أن هناك العديد من الآليات منها سياسات القبول، وسياسة الترحيل ويسمح بالإحالة إلى المركز من خلال نظام إحالة، حيث تحال الحالات من خلال الشرطة، و مراكز الدعم الاجتماعي التابع لوزارة الداخلية، ومن خلال النيابة العامة، أو القضاء، أو مجلس الإداره، أو المستشفيات، أو من خلال بعض الكنائس في الدولة.